

بسم الله الرحمن الرحيم

## قواعد الموحدين في شرح كتاب الأربعين في حقوق رب العالمين

### مقصود المؤلف من الكتاب:

عنوان الكتاب يرمز إلى مقصوده، فحق الله هو التوحيد، والإيمان والمعتقد الصحيح.

### مقدمة في سبب دراسة التوحيد، والعناية به:

ندرس التوحيد للأسباب التالية:

- (١) لأنه الغاية من خلق الجن والإنس. قال تعالى: (وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون).
- (٢) لأنه الغاية من بعث الرسل. قال تعالى: (ولقد بعثنا في أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت).
- (٣) لأن النبي صلى الله عليه وسلم دعا إلى التوحيد منذ أن بعث إلى أن مات، فأول ما دعا إليه: "قولوا لا إله إلا الله تفلحوا". وقبل أن يموت وعند السياق قال: "لعنة الله على اليهود، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد".
- (٤) لأن التوحيد شرط لقبول بقية الأعمال. قال تعالى: ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون". وقال تعالى: "ولقد أوحى إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطن عملك".
- تنبيه: بعض الجماعات اليوم يدعون إلى الذكر، والصلاة، والبر، والصدقة، والصلة، وبر الوالدين، والخروج للدعوة -زعموا- ويتركون التوحيد، ثم تجدهم يذبجون لغير الله، ويستغيثون بغير الله، وينذرون لغير الله، فما فائدة ذلك، بغير أصل قبول العبادة وهو التوحيد؟! قال الله تعالى: "وقدمنا إلى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا".
- (٥) لأن صلاح الجوارح -أي الظاهر والسلوك- يحصل بصلاح القلب بالتوحيد، فعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسد فسد الجسد كله، ألا وهي القلب". متفق عليه
- (٦) لأن اجتماع المسلمين لا يمكن أن يتم إلا بالتوحيد والمعتقد الصحيح، قال تعالى: "هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين وألف بين قلوبهم لو أنفقت ما في الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم". إنما يمكن جمع المسلمين إلا على التوحيد.

والفرق الضالة يقولون: "نتعاون فيما اتفقنا عليه ويعذر بعضنا بعضا فيما اختلفنا فيه".

وأما أهل السنة: فيقولون: بأصل "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"، وأعظم المعروف "التوحيد"، وأعظم المنكر "الشرك".

(٧) لأن الأمن للمسلمين في الدنيا والآخرة لا يكون إلا بالتوحيد. فعن عبد الله بن مسعود، قال: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالُوا: أَيْنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ، إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِأَبْنِهِ: ﴿يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾».

(٨) واقع كثير من المسلمين المخالف للتوحيد مثل: صرف العبادة لغير الله، والتمائم، والسحر، والحلف بغير لغير الله، وغير ذلك.

حتى بلغ الحال ببعض المنتسبين للإسلام في بعض البلدان أنهم يُدرسون ويُعلمون طلبَةَ العلم السحر والكهانة في المدارس الإسلامية الشرعية، أي مع العلم الشرعي لأنهم يعدون السحر من الكرامات، ويسمون به "علم الحرف".

(٩) لأن التوحيد أعظم سبب للقوة وهزيمة الأعداء، فمعظم البلاد الإسلامية اليوم أصابها الضعف بسبب تركهم التوحيد، فإذا كان جيش المسلمين هزموا بسبب مخالفة أمر النبي صلى الله عليه وسلم، فكيف بترك التوحيد؟ قال تعالى: "ظهر الفساد في البر والبحر بما كسبت أيدي الناس"، وفي الحديث: "وجعل الذل والصغار على من خالف أمري"، وأعظم المخالفة والذنوب الشرك بالله.

وتأمل قصة طالوت وأهل التوحيد معه مع قلة عددهم هزموا جالوت وجنوده مع كثرتهم بسبب التوحيد -التوكل على الله والدعاء إليه- قال تعالى: "قال الذين يظنون أنهم ملائكة الله كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة بإذن الله، والله مع الصابرين، ولما برزوا لجالوت وجنوده قالوا ربنا أفرغ علينا صبرا وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين، فهزموهم بإذن الله وقتل داود جالوت".

(١٠) لأن التوحيد سبب السعادة في الدنيا والآخرة. قال تعالى: "من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياة طيبة".

فغير الموحد: ربما يحصل كل متع الدنيا من: المال، والزوجة، والجمال، والولد، والشهرة، لكن مع كل ذلك ينتحر! لماذا؟ لأنه لم يحصل السعادة الحقيقية الدائمة التي تدفع الهموم والغموم، وهي السعادة الناتجة عن التوحيد.

أما الموحد: فالعكس بالعكس، لأنه عنده التوحيد، فالنبي صلى الله عليه وسلم وهو إمام الموحدين، مات جميع أولاده قبله إلا فاطمة، ويمر عليه الشهر والشهران ولم يوقد في بيته على طعام، ومع ذلك كان أسعد الناس، كما قال تعالى: "ألم نشرح لك صدرك".

### طريقة شرح الكتاب:

- ١- جعلت لكل حديث باباً، وعنواناً، يُسهل على الطالب فهم المقصود منه، ومناسبتة للكتاب.
- ٢- ركزت قدر الإمكان على مقصود المؤلف، وهو بيان التوحيد والمعتقد الصحيح، دون التوسع في ذكر الفوائد الأخرى، التي يمكن استنباطها من الأحاديث لأن ذلك أسهل للطالب، وأخصر في الوقت، وأبعد عن التشتيت، وأبقى لهمة الطالب وعدم يأسه وقنوطه الناتج عن التطويل والتشتيت.
- ٣- اعتنيت بذكر القواعد الشرعية التي تدرج تحت كل باب، لأن ذكر القواعد يبيّن عند الطالب ملكة الفهم والاستنباط والاجتهاد، ويغني عن تعداد أفراد المسائل التي قد لا تنحصر.

### تنبيه:

المعتمد عليه في تقارير هذا الشرح وغيره هو الكتاب والسنة ومذهب السلف -أي إجماعهم- قال الإمام ابن تيمية: "وإنما المُتَّبَعُ فِي إثبات أحكام الله: كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، وسبيل السابقين والأولين، لا يجوز إثبات حكم شرعي بدون هذه الأصول الثلاثة، نصّاً أو استنباطاً بحال" (١) اهـ.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦٩٣-٦٩٤).

## الحديث الأول

### باب وجوب التوحيد

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: (كنت رديف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار، فقال لي: "يا معاذ، أتدري ما حق الله على العباد، وما حق العباد على الله؟" قلت: الله ورسوله أعلم. قال: "حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً، قلت: يا رسول الله، أفلا أبشر الناس؟ قال: لا تبشروهم فيتكلوا" أخرجاه في الصحيحين (١).

**القاعدة الأولى:** التوحيد أول واجب على المكلف.

٢/ تعاريف مهمة متعلقة بالتوحيد.

**أ/ التوحيد:** هو إفراد الله بما يختص به من الربوبية والألوهية والأسماء والصفات.

**ب/ أقسام التوحيد.**

**١/ الربوبية:** وهو إفراد الله بأفعاله الخاصة به مثل الخلق.

**٢/ الألوهية:** وهو إفراد الله بالعبادة مثل الدعاء.

**٣/ الأسماء والصفات:** وهو إفراد الله بما يختص به من الأسماء والصفات مثل اسم: الله، وصفة: الألوهية.

**ج/ دليل التقسيم:** الاستقراء أو السبر والتقسيم.

قال الشيخ بكر أبو زيد - رحمه الله -: "هذا التقسيم الاستقرائي لدى متقدمي علماء السلف أشار إليه ابن منده وابن جرير الطبري وغيرهما، وقرره شيخا الإسلام ابن تيمية وابن القيم، وقرره الزبيدي في تاج العروس وشيخنا الشنقيطي في أضواء البيان في آخرين رحم الله الجميع، وهو استقراء تام لنصوص الشرع، وهو مطرد لدى أهل كل فن، كما في استقراء النحاة كلام العرب إلى اسم وفعل وحرف، والعرب لم تفه بهذا، ولم يعتب على النحاة في ذلك عاتب، وهكذا من أنواع الاستقراء" ٢.

**د/ تعريف الشرك:** هو تسوية غير الله بالله في شيء من خصائص الله.

الدليل: قوله تعالى ﴿ تَاللّٰهِ اِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ اِذْ نُسَوِّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ وقوله تعالى ﴿ ثُمَّ الَّذِيْنَ كَفَرُوْا بِرَبِّهِمْ يَعْجَلُوْنَ ﴾ وما رواه الشيخان من حديث ابن مسعود أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال في جواب من

١ رواه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد باب اسم الفرس والحمار (٣ / ١٠٤٩) حديث رقم (٢٧٠١). ومسلم: كتاب الإيمان باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً

(١ / ٥٨) حديث رقم (٣٠).

٢ التحذير من مختصرات الصابوني في التفسير ص ٣٠، وراجع كتاب القول السديد في الرد على من أنكر تقسيم التوحيد تأليف الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر.

سأله أيُّ الذنب أعظم عند الله؟ قال: "أن تجعل لله نداً وهو خلقك" وقد نص جمعٌ من العلماء المحققين على هذه القاعدة بلفظها أو بمعناها.

### هـ/ أقسام الشرك:

١ / **الشرك الأكبر:** تسوية غير الله بالله في شيء من خصائص الله تسوية دلت الأدلة على أنها مخرجة عن الملة مثل صرف العبادة لغير الله كما (وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ) المؤمنون (١١٧).

٢ / **الشرك الأصغر:** تسوية غير الله بالله في شيء من خصائص الله تسوية لم تدل الأدلة أنها مخرجة عن الملة مثل الحلف بغير الله كما قال صلى الله عليه وسلم "من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك".

و/ **دليل التقسيم:** ما رواه أحمد من حديث محمود بن لبيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر" الحديث

**القاعدة الثانية:** الإيمان بربوبية الله -وهي أفعاله الخاصة به- لا يكفي للدخول في الإسلام ولا يمنع صاحبه من أن يكون مشركاً وكافراً، والدليل أن كفار قريش لم يدخلوا في الإسلام مع أنهم كانوا مقرّين بتوحيد الربوبية قال ابن تيمية: "وهذا التوحيد أي الربوبية كان يقر به المشركون الذين قال الله عنهم "ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولن الله" وقال تعالى "قل من رب السموات السبع ورب العرش العظيم سيقولون لله" الآيات، وقال عنهم ﴿وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون﴾ قال طائفة من السلف "يقول لهم من خلق السموات والأرض؟ فيقولون الله وهم مع هذا يعبدون غيره وإنما التوحيد الذي أمر الله به العباد هو توحيد الألوهية المتضمن لتوحيد الربوبية بأن يعبد الله وحده لا يشركون به شيئاً فيكون الدين كله لله ... " ا. هـ وقال: "والمشركون كانوا يقرّون بهذا التوحيد الذي هو نفي خالقين لم يكن مشركو العرب تنازعوا فيه ولهذا قال الله لهم: "أفمن يخلق كمن لا يخلق أفلا تذكرون"، فكانوا يعترفون أن آلهتهم لا تخلق ولهذا ذكر الله تعالى هذا التقرير بعد قوله: "قل لمن

الأرض ومن فيها إن كنتم تعلمون سيقولون الله " الآيات، ولم يكن إشراكهم أنهم جعلوهم خالقين بل لأنهم جعلوهم وسائط في العبادة فاتخذوهم شفعاء وقالوا: "إنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى" ١.هـ.

## الحديث الثاني

### باب: فضل التوحيد

عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله: صلى الله عليه وسلم "من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله، وأن عيسى عبد الله ورسوله، وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه، والجنة حق، والنار حق، أدخله الله الجنة على ما كان من العمل" أخرجاه (٢)  
قواعد الباب:

**القاعدة الأولى:** من فضائل التوحيد أنه سبب لدخول الجنة.

**القاعدة الثانية:** دخول الجنة نوعان:

أ/ دخول الجنة ابتداء: أي دون أن يسبقه عذاب لمن كمل التوحيد.

ب/ دخول انتهاء: أي أن يدخل النار ثم يكون مآله إلى الجنة، وذلك لمن نقص عنده "التوحيد الواجب" وهم عصاة المسلمين.

**القاعدة الثالثة:** توحيد الألوهية - وهو إفراد الله بالعبادة - شرط لدخول الجنة.

## الحديث الثالث:

### باب وجوب الدعوة إلى التوحيد

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذ بن جبل رضي الله عنه إلى نحو أهل اليمن قال له: "إنك تقدم على قوم من أهل الكتاب، فليكن أول ما تدعوهم إلى أن يوحدوا الله تعالى، فإنهم أطاعوا لذلك، فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإنهم أطاعوا لذلك،

١ (٣/٣٣٠) وانظر درء التعارض (٣٨/٨) وشرح الطحاوية لابن أبي العز (٢٩/١) وقد أوضح هذا إيضاحاً تاماً مجدد الدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله في رسائله المتنوعة النافعة مثل كشف الشبهات والقواعد الأربع وغيرها وانظر تيسير العزيز الحميد ص ٣٣. وانظر التدمرية ص ١٨٠-١٨١.

٢ / رواه البخاري: كتاب الأنبياء باب قوله تعالى: (يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم)

فَأَعْلَمَهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تَتَّخِذُ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ فِئْرَةً عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُواكَ لَذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ". متفق عليه.

**قاعدة الباب:** يجب على الداعية الدعوة إلى التوحيد والبداءة به قبل غيره، وقد تقدم في مقدمة الشرح بيان سبب ذلك من عشرة وجوه.

### الحديث الرابع:

#### باب الخوف من الشرك

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهِ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ". رواه مسلم.

#### قواعد الباب:

١- المراد بالخوف من الشرك: أي الخوف من الوقوع فيه.

٢- يجب على المسلم أن يخاف من الشرك، بسبب خطره العظيم، ولا يتم ذلك الخوف، إلا بتعلم التوحيد، كان الصالحون وأولياء الله المتقون - ولا يزالون - يخافون على أنفسهم من مقاربتهم أو الوقوع فيه؛ لعلمهم ما يورثه الشرك من المهانة والذل والصغار، وعلمهم أن مصير المشركين النار، فهذا إمام الموحدين وسيد الخلفاء إبراهيم عليه السلام، يخاف الشرك على نفسه وعلى بنيه، فيقول في دعائه: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥]، وهذا يعقوب عليه السلام يخاف على بنيه من بعده أن يحيدوا عن التوحيد، وأن يواقعوا الشرك بالله العظيم، فيجمعهم كما حكى الله تعالى عنه: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٣]، وكيف لا يخاف يعقوب وقد خاف أبوه إبراهيم من قبل؟! قال إبراهيم التيمي رحمه الله: "ومن يأمن البلاء بعد إبراهيم"، وخافه النبي صلى الله عليه وسلم على أصحابه الذين هم خير الناس بعد الأنبياء والرسل، أخرج الإمام أحمد عن محمود بن لبيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إن أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر) قالوا وما الشرك الأصغر يا رسول الله؟ قال (الرياء).

٣- خطر الشرك الأكبر:

(أ) يخرج من الإسلام، كما قال الله: "وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ". [المؤمنون: ١١٧]، قال ابن سعدي: "أي: ومن دعا مع الله آلهة غيره، بلا بينة من أمره ولا برهان يدل على ما ذهب إليه، وهذا قيد ملازم، فكل من دعا غير الله، فليس له برهان على ذلك، بل دلت البراهين على بطلان ما ذهب إليه، فأعرض عنها ظلما وعنادا، فهذا سيقدم على ربه، فيجازيه بأعماله، ولا ينيله من الفلاح شيئا، لأنه كافر، { إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ } فكفرهم منعهم من الفلاح.

وقال الإمام أحمد بن حنبل: "يُخْرِجُ الرَّجُلُ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَلَا يُخْرِجُهُ مِنَ الْإِسْلَامِ شَيْءٌ إِلَّا الشِّرْكُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، أَوْ يَرُدُّ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، جَاحِدًا بِهَا"<sup>١</sup>.

(ب) يحبط جميع الأعمال، قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥]، قال ابن جرير: "يقول الله: ولو أشرك هؤلاء الأنبياء -الذين سمّيناهم- برّبهم تعالى ذكّره، فعبدوا معه غيره، لحبط عنهم يقول: لبطل فذهب عنهم أجر أعمالهم التي كانوا يعملون؛ لأن الله لا يقبل مع الشّرك به عملاً"<sup>٢</sup>.

(ج) لا يغفره الله، وقال سبحانه: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]. قال الشوكاني: (لا خلاف بين المسلمين أنّ المشرك إذا مات على شركه لم يكن من أهل المغفرة التي تفضل الله بها على غير أهل الشّرك حسبما تقتضيه مشيئته"<sup>٣</sup>).

(د) يوجب دخول النار، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من لقي الله لا يشرك به شيئا، دخل الجنة، ومن لقيه يشرك به شيئا، دخل النار". رواه مسلم.

(هـ) يوجب الخلود في النار، قال تعالى: ﴿وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢].

<sup>١</sup> يُنظر: ((طبقات الحنابلة)). (1/343).

<sup>٢</sup> يُنظر: ((تفسير ابن جرير)). (9/ 387).

<sup>٣</sup> يُنظر: ((تفسير الشوكاني)) (١/ ٥٤٩). ويُنظر: ((تفسير ابن جرير)). (7/ 123).



قال أبو العباس القُرطبي: "قوله: ((من مات لا يُشرك بالله شيئاً، دَخَلَ الجنة)) أي: من مات لا يتَّخذ معه شريكاً في الإلهية، ولا في الخلق، ولا في العبادة، ومن المعلوم من الشرع المجمع عليه من أهل السنة: أنَّ من مات على ذلك فلا بدَّ له من دُخُول الجنة، وإن جَرَتْ عليه قَبْلَ ذلك أنواعٌ مِنَ العذابِ والمحنة، وأنَّ من مات على الشِّرْك لا يَدْخُلُ الجنة، ولا ينالُه مِنَ اللَّهِ تعالى رحمةٌ، ويُخَلَّدُ في النَّارِ أَبَدَ الآبَادِ، مِنْ غَيْرِ انْقِطَاعِ عَذَابٍ، ولا تَصَرُّمِ آبَادٍ، وهذا معلومٌ ضروريٌّ مِنَ الدِّينِ، مُجْمَعٌ عليه مِنَ الْمُسْلِمِينَ"<sup>١</sup>.

## الحديث الخامس

### باب تحقيق التوحيد

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: خرج علينا صلى الله عليه وسلم يوماً فقال: عُرضت علي الأمم فجعل يمر النبي معه الرجل والنبي معه الرجلان والنبي معه الرهط والنبي ليس معه أحد ورأيت سواداً كثيراً سد الأفق فرجوت أن تكون أمتي فقيل: هذا موسى وقومه ثم قيل لي: انظر فرأيت سواداً كثيراً سد الأفق فقيل لي: انظر هكذا وهكذا فرأيت سواداً سد الأفق فقيل: هؤلاء أمتك ومع هؤلاء سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب فتفرق الناس ولم يُبين لهم فتذاكر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: أما نحن فولدنا في الشرك ولكننا آمنا بالله ورسوله ولكن هؤلاء هم أبناؤنا فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال: (هم الذين لا يتطيرون ولا يسترقون ولا يكتونون وعلى ربهم يتوكلون) فقام عكاشة بن محصن فقال: أمنهم أنا يا رسول الله؟ قال: نعم فقام آخر فقال: أمنهم أنا؟ فقال: سبقك بها عكاشة). متفق عليه.

### قواعد الباب:

**القاعدة الأولى:** معنى تحقيق التوحيد: أي تخليصه وتنقيته من كل ما يضاده أو ينقص كماله الواجب أو المستحب.

### القاعدة الثانية: تحقيق التوحيد ثلاث مراتب:

أ/ **تحقيق أصله:** وذلك بالإتيان بأركانه وترك ما ينقضه.

ب/ **تحقيق واجبه:** وذلك بالإتيان بالواجبات وترك الحرمات.

ج/ **تحقيقه المستحب:** وذلك بالإتيان بالمستحبات وترك المكروهات.

تنبيه: هذا الحديث فيه أقسام تحقيق التوحيد الثلاثة:

فتحقيق أصل التوحيد بالتوكل على الله.

وتحقيق التوحيد الواجب بترك التطير.

وتحقيق التوحيد المستحب بترك الاكتواء والاسترقاء.

**القاعدة الثالثة:** الناس في تحقيق التوحيد درجات على حسب تحقيقهم لدرجاته، وبذلك تكون منزلة كل أحد بحسب تحقيقهم للتوحيد.

## الحديث السادس

### باب النهي عن تعليق التمايم

عن عقبة بن عامر الجهني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (من علق تيممة فقد أشرك) رواه أحمد.  
**التمايم:** جمع تيممة وهي ما يعلق بقصد دفع البلاء أو رفعه، وسميت تيممة لأنها يتم بها مقصودهم كما يزعمون.  
قواعد مهمة في الأسباب:

#### ١ / الأسباب قسمان:

**أ/ الأسباب الحقيقية:** وهي الأسباب التي أثبتها الشرع أو ثبتت بالقدر.

**ومعنى ثبتت بالشرع:** أي بالدليل الشرعي مثل الحبة السوداء، والعسل، ولا نحتاج في إثباته إلى التجربة.

ومعنى ثبتت بالقدر: أي بالتجربة المباشرة الظاهرة مثل أخذ المسكن لعلاج الصداع.

ومعنى التجربة المباشرة: وجود الاتصال بين السبب والمسبب.

ومعنى التجربة الظاهرة: أن يكون الاتصال ظاهراً، ولا يشترط أن يكون الظهور لجميع الناس بل يكفي أن يكون للمختصين.

**ب/ الأسباب الوهمية:** وهي الأسباب التي نفاها الشرع أو لم تثبت بالقدر مثل التطير وعلم الطاقة.

٢ / الأصل في الأسباب الحقيقية الحل إلا ما دل الدليل على تحريمه، مثل السرقة.

٣ / اتخاذ الأسباب الموهومة على أنها حقيقية شرك أصغر، والدليل حكم الشريعة على: التطير، والاستسقاء بالأنواء، والتمايم، بأنها من الشرك الأصغر، والعلة الجامعة لذلك هي اتخاذ الأسباب الموهومة

٤ / يكون اتخاذ الأسباب الحقيقية أو الوهمية شركاً أكبر بأحد أمرين:

أ/ أن يصرف لها عبادة، كما في قصة ذات أنواط، لأن صرف العبادة شرك أكبر.

ب/ أن يعتقد أنها توجد المسبب استقلاً من دون الله، مثل العدوى عند الجاهليين، لأنه اعتقد خالقاً مع الله، والله، يقول: "الله خالق كل شيء".

٥/ لا يستقل سبب بحصول المسبب بل لابد من توفر عدة اسباب وإزالة عدة موانع إلا مشيئة الله، فلا إله إلا الله سبب لدخول الجنة، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم فيما خرج الشيطان: "ما من عبد قال: لا إله إلا الله، ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة"، لكنه لا يكفي لذلك، بل لابد من توفر بقية الأسباب ومنها الكفر بما يعبد من دون الله، ولا بد من إزالة الموانع، ومنها نواقض الإسلام.

٦/ يصح تعليق المسبب على أحد الأسباب شرعاً وعرفاً ولا يعني ذلك أنه يستقل بحصول المسبب بل يدل على أهميته، والتأكيد عليه، فمن الشرع قول النبي صلى الله عليه وسلم الذي خرج الشيطان: "ما من عبد قال: لا إله إلا الله، ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة"، وهذا لا يعني أن قولها يستقل بحصول المسبب، بل يدل على أهمية هذا السبب والتأكيد عليه، وأما العرف فيقال: "من زرع حصداً"، ومعلوم أن الزراعة لا تستقل بحصول الحصاد، بل يدل ذلك على أهميته والتأكيد عليه.

٧/ حصول المسبب لا يدل على صحة السبب ولا جوازه:

أ-فحصول المسبب لا يدل على أن هذا السبب صحيح، حتى يثبت بالشرع أو القدر كما تقدم، لأن كثيراً من الأشياء تقع عند غيرها لا بها، مثل نزول المطر عند خروج النجم، لا يدل على أن النجم سبب لنزوله، وشفاء المشرك بدعاء غير الله لا يدل على أن دعاء غير الله سبب صحيح أو حقيقي.

ب-وحصول المسبب لا يدل على جواز السبب وإباحته، فحصول المال بسبب السرقة أو الغش أو الرشوة، لا يعني أن هذه الأسباب الحقيقية جائزة، ومن ذلك استدلال الخوارج بسقوط الحكام الظلمة على جواز ذلك، واستدلال أصحاب الطرق على جواز الرقص وضرب المعازف في التبعيد لله، بأنهم يتأثرون وترق قلوبهم بذلك.

٨/ الأصل في الأسباب الدينية المنع إلا ما دل الدليل على مشروعيتها، لقول النبي صلى الله عليه وسلم من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد.

٩/ الاعتماد على الأسباب فقط قدح في الدين، لأنه ينافي التوكل، وتركها قدح في العقل، لأنه ينافي الواقع المحسوس والمشاهد.

### قواعد متعلقة بالتمائم:

١/ تعليق التمام من اتخاذ الأسباب الموهومة فهو من الشرك الأصغر إلا تعليقها من القرآن، فقد اختلف فيه أهل السنة.

٢/ اختلف أهل السنة في مسألة تعليق التمايم من القرآن على ثلاثة أقوال:

اختلف العلماء في التمايم من القرآن وأسماء الله وصفاته على أقوال:

القول الأول: أنه يجوز اتخاذ التمايم منها وتعليقها مطلقاً، حكاه ابن أبي شيبة<sup>١</sup> البيهقي<sup>٢</sup> عن سعيد بن المسيب، وحكاه ابن أبي شيبة والبيهقي عن عطاء بن أبي رباح، وحكاه ابن أبي شيبة عن مجاهد، وأبي جعفر وعبيد الله بن عمر، ورواه عن الضحّاك. وروي هذا القول عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه<sup>٣</sup>.

القول الثاني: جواز التعليق بعد نزول البلاء دون قبله.

هذا القول مروى عن عائشة رضي الله عنها قالت: التمايم ما عُلق قبل نزول البلاء وما عُلق بعد نزول البلاء فليس بتميمة<sup>٤</sup>.

القول الثالث: أنه يحرم تعليق التمايم من القرآن مطلقاً ثبت هذا عن عبد الله بن مسعود وعقبة بن عامر كما رواه ابن أبي شيبة عنه<sup>٥</sup>، وهو قول إبراهيم النخعي والحسن البصري<sup>٦</sup>.

**قاعدة:** أهل السنة ضبطوا أصول عقيدتهم فميّزوا ما لا يسوغ فيه الخلاف وما لا يسوغ فيه الخلاف في كتب الاعتقاد والسنة والإيمان والتوحيد.

٣/ تعليق التمايم يعم تعليقها في البيوت أو السيارات أو على الإنسان أو الحيوان وسائر الأشياء.

### الحديث السابع

#### باب ما جاء في الرقى

عن عبد الله قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إن الرقى والتمايم والتولة شرك) رواه أبو داود. الرقية: مشتقة من الترقى وهو العلو لأن المرض يرتفع بسببها.

<sup>١</sup> المصنف (٤٣/٥).

<sup>٢</sup> السنن الكبرى (٣٥٠/٩).

<sup>٣</sup> أخرجه ابن أبي شيبة (٤٤/٥) وأحمد (١٨١/٢) وأبو داود (٣٨٩٣) والترمذي (٣٥٢٨).

<sup>٤</sup> أخرجه الحاكم في المستدرک (٤١٨/٤) والبيهقي في السنن (٣٥٠/٩) وابن عبد البر في التمهيد (١٦٣، ١٦٤/١٧) من طريق بكير بن الأشج عن القاسم بن محمد عن عائشة به. ونص على هذا القول الإمام أحمد، نقله ابن القيم في الزاد (٣٥٧/٤) وابن مفلح في الآداب الشرعية (٤٥٩، ٤٦٠/٢) ونصره ابن عبد البر في التمهيد (١٦٤/١٧) ونقله عن إسحاق بن راهويه، وهو ظاهر قول ابن تيمية وابن القيم انظر زاد المعاد والآداب الشرعية.

<sup>٥</sup> رواه ابن أبي شيبة من طريق يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عنه وإسناده صحيح (٣٥/٥).

<sup>٦</sup> رواه ابن أبي شيبة (٣٦-٣٥/٥). ونصر هذا القول سليمان بن عبد الله وقال: (وهو قول أحمد في رواية اختارها كثير من أصحابه وحزم بها المتأخرون) التيسير ص ١٦٨، وهو قول اللجنة العلمية للإفتاء بالسعودية وعلى رأسهم الشيخ العلامة عبد العزيز بن باز.

١/ ثبت شرعاً أن الرقية من الأسباب الحقيقية كما أخرج مسلم في صحيح عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، قَالَ: كُنَّا نَرْقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ فَقَالَ: "اغْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ، لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ"

٢/ النهي في الأدلة عن الرقية محمول على الرقية الشركية، لقوله صلى الله عليه وسلم: "لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ"، رواه مسلم.

٣/ الرقية من باب التداوي والطب وليست من باب التعبد كما قاله ابن العربي المالكي في كتابه المسالك في شرح موطأ مالك، وعليه فالأصل فيها الجواز.

قال ابن القيم في زاد المعاد: "ورخص جماعة من السلف في كتابة بعض القرآن وشربه وجعلوا ذلك من الشفاء الذي جعله الله في القرآن".

قال ابن تيمية: "ويجوز أن يكتب للمصاب وغيره من المرض أشياء من كتاب الله وذكره بالممداد المباح ويغسل ويسقى كما نص على ذلك أحمد وغيره". (الفتاوى ١٩/٦٥)

٤/ الأمور الدنيوية أو العرفية الأصل فيها الحل إلا ما دل الدليل على وجوبه أو تحريمه مثل اللباس والأكل والشرب والنكاح وإكرام الضيف والتعزية والرقية.

٥/ الأمور الدنيوية أو العرفية التي أمرت بها الشريعة تسمى: "العبادات غير المحضة" كاللباس والأكل وإكرام الضيف، الأصل فيها الحل، ولا تعامل معاملة العبادات المحضة كالصلاة والصيام والحج التي الأصل فيها المنع إلا ما دل الدليل على مشروعيتها.

٦/ قال الحافظ ابن حجر: "وقد أجمع العلماء على جواز الرقى عند اجتماع ثلاثة شروط: أن يكون بكلام الله تعالى أو بأسمائه وصفاته وباللسان العربي أو بما يُعرف معناه من غيره، وأن يعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بذات الله تعالى واختلفوا في كونها شرطاً... ١.هـ".

فعند اجتماع هذه الثلاثة تكون الرقية مشروعة بالإجماع وليس معناه أنه إذا تخلف أي شرطٍ صارت غير مشروعة بالإجماع بل المراد أنهم أجمعوا على مشروعية ما توافرت فيه هذه الشروط واختلفوا فيما عدا ذلك. ولنقف مع هذه الشروط الثلاثة وأدلتها:-

١- الشرط الأول / أن تكون بكلام الله تعالى وبأسمائه وصفاته: والدليل قوله تعالى ﴿وَنَزَّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ

شفاءً ورحمةً ﴿ فإذا كانت الرقية بكتاب الله وبما ثبت عن رسول الله ﷺ وأصحابه فالرقية بها مشروعةٌ مستحبةٌ، ويُضاف لذلك كل رقية من غير ذكر لله بشرط أن يثبت نفعها بالتجربة، ويدل عليه مايلي:

- ما رواه مسلم في صحيحه عن ابن جريج قال: وأخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: رخص النبي ﷺ لآل عمرو بن حزم في رقية الحية" وجه الدلالة / أن هذه الرقية موجودة قبل مبعث رسول الله ﷺ ولم تُتلق منه ﷺ.

- ومنها ما رواه مسلم في صحيحه عن عوف بن مالك الأشجعي قال كنا نرقى في الجاهلية فقلنا: يا رسول الله كيف ترى في ذلك فقال ﷺ: "أعرضوا علي رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شركٌ"، وفي هذا دلالة على جواز الرقية بالتجربة ما لم تشتمل على الشرك لأن الرسول ﷺ لم يقل لعوف بن مالك من علمك الرقية ولم يقل له لا يجوز أن تأخذ رقيةً إلا من الكتاب والسنة وتأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز كما هو مقرر في موضعه ولو كان تعلم الرقى مسدوداً إلا من طريق الوحي لما طلب منهم ﷺ أن يعرضوا عليه رقاهم التي كانوا يرقون بها في الجاهلية ١.هـ.

٢- الشرط الثاني / أن تكون باللسان العربي وما يُعرف معناه: أما ما لا يُعرف معناه، فلا يُرقى به خشية أن يكون به كلام محرمٌ وأن يظنَّه سبباً وليس بسبب قال ابن تيمية: "إذا لم يُعرف معنى الاسم جاز أن يكون معنى محرماً فلا ينطق المسلم بما لا يعرف معناه ولهذا كرهت الرقى العجمية كالعبرانية أو السريانية أو غيرها خوفاً أن يكون فيها معانٍ لا تجوز" ١.هـ، وقال ابن حجر وسئل ابن عبد السلام عن الحروف المقطعة فمنع منها ما لا يُعرف لثلاثا يكون فيها كفر. ١.هـ<sup>٢</sup>

٣- الشرط الثالث / أن يُعتقد أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بالله تعالى: يعني ألا يُظن نفعها استقلالاً من دون الله -وقد سبق الكلام عليه-.

وبعد ذكر هذه الشروط والتعليق عليها يتضح أن الرقية غير الشرعية هي التي بكلام لا يعرف معناه، أو ما كان متضمناً للشرك إما في اللفظ أو الاعتقاد، قال أبو عبيد: "وأما الرقى والتمائم فإنما أراد عبد الله (يعني ابن مسعود) ما كان بغير لسان العربية مما لا يُدرى ما هو" ١.هـ<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> كتاب الرقى على ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة ص ٥٢.

<sup>٢</sup> في الاقتضاء (١/٤٦٢).

<sup>٣</sup> فتح الباري (١٠/٢٠٧).

<sup>٤</sup> السنن الكبرى (٩/٣٥٠) للبيهقي.

فنخلص من هذا أن شروط الرقية الجائزة - على الصحيح -:

- ١ - أن تكون مجربة نافعة.
- ٢ - أن تكون مفهومة المعنى ولو بغير العربية.
- ٣ - ألا تكون شركية بأن تحتوي معاني شركية في لفظها أو أن يعتقد أنها تنفع استقلالاً من دون الله.<sup>١</sup>

## الحديث الثامن

### باب ما جاء في التبرك

عن أبي واقد الليثي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خرج إلى حنين مر بشجرة للمشركين يقال لها ذات أنواط يُعلقون عليها أسلحتهم فقالوا: يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط فقال النبي صلى الله عليه وسلم: سبحان الله ! هذا كما قال قوم موسى (اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة) والذي نفسي بيده لتربكنَّ سنة من كان قبلكم) رواه الترمذي.

التبرك: قال ابن القيم في بدائع الفوائد (٢ / ١٦٦): "التبرك استدعاء البركة واستجلابها".

والبركة: طلب الخير وثبوته، قال الراغب: "البركة هي ثبوت الخير الألهي في الشيء". قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْفُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ [الأعراف: ٩٦]. وسمي بذلك لثبوت الخير فيه ثبوت الماء في البركة، والمبارك ما فيه ذلك الخير". مفردات ألفاظ القرآن (١ / ٨٣).

### قواعد الباب:

أقسام التبرك باعتبار المتبرك به:

- (أ) التبرك بالأسباب الحقيقية: الأصل فيها الحل إلا ما دل الدليل على تحريمه.
- (ب) التبرك بالأسباب الوهمية: مثل التبرك بالتمائم المحرمة، وهو من شرك أصغر.
- (ج) التبرك بالأسباب الدينية: مثل الدعاء، الأصل فيه المنع إلا ما دل الدليل على جوازه.

---

<sup>١</sup> اختلف العلماء في رقية أهل الكتاب للمسلمين "قال الربيع للشافعي: أيرقي أهل الكتاب المسلمين؟ فقال: نعم إذا رقوا بما يُعرف من كتاب الله وذكر الله فقلت: ما الحجة في ذلك؟ ثم استدل بأن أبا بكر دخل على عائشة وهي تشكي ويهودية ترقىها قال: ارقها بكتاب الله ا. هـ قال الحافظ: "قال المازري: اختلف في استرقاء أهل الكتاب فأجازها قومٌ وكرهها مالكٌ لئلا يكون مما بدله. وأجاب من أجاز بأن مثل هذا يبعد أن يبدلوه وهو كالطب سواء كان غير الحاذق لا يحسن أن يقول والحاذق يأف أن يبدل حرصاً على استمرار وصفه بالحذق لترويج صناعته... ا. هـ

والراجع في هذه المسألة قول الشافعي لأثر أبي بكر فإنه صحيح الإسناد وإلى هذا القول ذهب محمد بن الحسن الشيباني كما في روايته للموطأ.

٢/ قواعد التبرك مثل قواعد الأسباب.

٣/ حكم التبرك: أ/ جائز: بالأسباب المباحة مثل الحبة السوداء والغسل.

ب/ التبرك المشروع: وهو التبرك بما أمرت به الشريعة وجوباً أو استحباباً مثل التبرك بالدعاء في المسجد الحرام.

ج/ التبرك البدعي: وهو التبرك الديني التعبدى بغير دليل مثل التبرك بالجلوس تحت شجرة جلس تحتها النبي صلى الله عليه وسلم وفاقاً لا قصداً، كما ثبت عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه أزال الشجرة التي وقعت تحتها بيعة الرضوان خوفاً من الفتنة بها، وتلك الرواية أخرجها ابن سعد في الطبقات الكبرى (١٠٠/٢) حيث قال: "أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء أخبرنا عبد الله بن عون عن نافع قال: كان الناس يأتون الشجرة التي يقال لها شجرة الرضوان؛ فيصلون عندها، قال: فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فأوعدهم فيها، وأمر بها فقطعت". قال الحافظ ابن حجر في: "فتح الباري" (٤٤٨/٧): "وجدت عند ابن سعد بإسناد صحيح عن نافع أن عمر بلغه أن قوماً يأتون الشجرة فيصلون عندها فتوعدهم، ثم أمر بقطعها، فقطعت". انتهى.

وقد تابع عبد الوهاب بن عطاء معاذ بن معاذ، قال ابن أبي شيبة رحمه الله تعالى في: المصنف (رقم/٧٥٤٥): حدثنا معاذ بن معاذ قال أنا ابن عون عن نافع قال: "بلغ عمر بن الخطاب أن أناساً يأتون الشجرة التي بويع تحتها قال فأمر بها فقطعت".

وروى الفاكهي رحمه الله تعالى في أخبار مكة (٧٨/٥) الخبر بقوله: حدثنا حسين بن حسن المروزي قال ثنا اسماعيل بن ابراهيم قال ثنا ابن عون قال: "بلغ عمر رضي الله عنه أن الشجرة التي بويع عندها تؤتى فأوعد في ذلك وأمر بها فقطعت" وبقوله أيضاً في أخبار مكة (٧٧/٥): "حدثنا أحمد بن سليمان قال ثنا زيد بن المبارك قال ثنا ابن ثور عن ابن جريج في قوله تعالى: (يأيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل) فكانت هذه الشجرة يعرف موضعها، ويؤتى هذا المسجد، حتى كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ فبلغه أن الناس يأتونها، فيصلون عندها فيما هنالك، ويعظمونها؛ فرأى أن ذلك من فعلهم حدث".

ورواه ابن وضاح القرطبي في البدع والنهي عنها (رقم/١٠٧) بقوله: "عن عيسى بن يونس عن ابن عون عن نافع مرسلاً".

قال ابن تيمية رحمه الله تعالى في: اقتضاء الصراط المستقيم (٣٠٦/١) بقوله: "أمر عمر رضي الله عنه بقطع الشجرة التي توهما أنها الشجرة التي بايع الصحابة النبي صلى الله عليه وسلم تحتها بيعة الرضوان لما رأى الناس ينتابونها فيصلون عندها كأنها المسجد الحرام أو مسجد المدينة". اهـ



قال النووي رحمه الله تعالى في شرح مسلم: "سبب خفائها: "أن لا يفتتن الناس بها؛ لما جرى تحتها من الخير، ونزول الرضوان والسكينة وغير ذلك، فلو بقيت ظاهرة معلومة لخيف تعظيم الأعراب والجهال إياها وعبادتهم إياها، وكان خفاؤها رحمة من الله تعالى". انتهى.

د/ التبرك الشركي: الأكبر أو الأصغر.

هـ/ التبرك المحرم: مثل التبرك بالأسباب الحقيقية المحرمة كالشرك بالخمير.

٤/ التبرك بالصالحين نوعان:

أ/ التبرك بذواتهم وما انفصل عنهم كالعرق والثياب والشعر فهذا خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم. لأن السلف لم يفعلوه بغير النبي صلى الله عليه وسلم.

ب/ التبرك بأعمالهم مثل دعائهم أو تعليمهم فهذا مشروع لقول أسيد بن حضير لأُم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لما نزلت آية التيمم بسبب تأخرها، فقال: "ما هذه بأول بركتكم يا آل أبي بكر" أي بركة أعمالكم.

## الحديث التاسع

### باب النهي عن الذبح لغير الله

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لعن الله من لعن والده ولعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من آوى محدث ولعن الله من غير منار الأرض) (رواه مسلم)

## قواعد الباب

١/ كل ما ثبت أنه عبادة فصرفه لغير الله شرك أكبر الآية: "وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ". [المؤمنون ١١٧].

قال علامة الهند: صديق حسن خان القنوجي في تفسير قوله تعالى: (أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ) قال رحمه الله: "قد تقرر أن العبادة لا تجوز إلا لله، وأنه هو المستحق لها، فكل ما يُسمى في الشرع عبادة ويصدق عليه مُسمّاها فإن الله يستحقه، ولا استحقاق لغيره فيها، ومن أشرك فيها أحداً من دون الله فقد جاء بالشرك، وكتب اسمه في ديوان الكفر".

٢/ الذبح: هو التقرب بإرهاق النفس وإراقة الدم كما قال الله سبحانه وتعالى: "فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ" [الكوثر: ٢].

## أنواع الذبح:

أ/ التعبد به لله مثل الأضحية فهذا مشروع.

ب/ التعبد به لغير الله مثل الذبح للجن والأموات فهذا شرك أكبر.

ج/ لتحليل اللحم فهذا جائز بشرط أن يذكر اسم الله عليه.

## الحديث العاشر

### باب النذر عبادة، ومن تحقيق التوحيد ترك التشبه بالكفار.

عن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه قال: نذر رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينحر إبلا ببوانة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يُعبد؟ قالوا لا قال: هل كان فيها عيد من أعيادهم؟ قالوا لا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أوف بنذرِك فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما يملك ابن آدم) رواه أبوداود.

### قواعد الباب:

١/ تعريف النذر: أن يتقرب لله بأن يوجب على نفسه ما ليس واجباً كصيام يوم الإثنين.  
٢/ النذر عبادة كما قال الله تعالى: "وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ". [سورة البقرة، ٢٧٠]. أي أن الله يعلمه فيجازيكم به وثيبكم عليه، فصرفه لغير الله شرك أكبر كمن ينذر للأموات والقبور.

يشكل على ذلك أنه جاء النهي عنه! فكيف يكون عبادة وهو منهي عنه؟ والعبادة لا تخرج عن كونها مستحبة أو واجبة والنهي لا ينزل عن رتبة الكراهة!!

ومن أدلة النهي ما رواه البخاري ومسلم واللفظ للبخاري عن ابن عمر أنه قال "أو لم يُنْهَوْا عن النذر؟ إن النبي ﷺ قال إن النذر لا يقدم شيئاً ولا يؤخر وإنما يُستخرج بالنذر من البخيل"، وأخرج البخاري واللفظ له ومسلم من طريق عبد الله بن مرة عن ابن عمر أنه قال "نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النذر وقال إنه لا يرد شيئاً ولكنه يُستخرج به من البخيل"، وأخرجه البخاري واللفظ له ومسلم عن الأعرج عن أبي هريرة قال النبي ﷺ "لا يأتي ابن آدم النذر بشيء لم أكن قدرته ولكن يلقيه النذر إلى القدر قد قدر له فيستخرج الله به من البخيل فيؤتيني عليه ما لم يكن يؤتيني عليه من قبل" وأخرج مسلم من طريق الدراوردي عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال "لا تنذروا فإن النذر لا يغني من القدر شيئاً".

والجواب: أن رسول الله ﷺ نهي عن النذر في هذه الأحاديث لأن الناذر هنا اعتقد في النذر السببية لحصول المطلوب من رد غائبٍ أو غير ذلك لذا قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا يقدم ولا يؤخر" وقال: "لا يأتي ابن آدم النذر بشيء لم يُقدر عليه" وهكذا. ثم أخبر أن من أخرج مالاً أو غير ذلك لأجل حصول مطلوبه ولم يكن أخرج لغير هذا فهو بخيل، فمن هذا يُعلم أن النذر المنهي عنه هو النذر المقيد، أما المطلق فإنه باقٍ على أصل

المشروعية وداخل في عموم قوله تعالى: "وما أنفقتم من نفقة أو نذرتم من نذر فإن الله يعلمه"، وما روى البخاري عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال "من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه"، ولذلك ثبت عن الصحابة النذر المطلق كما عند البخاري: "أن عائشة نذرت ألا تكلم عبد الله بن الزبير".

قال النووي: "قال القاضي عياض ويحتمل أن النهي لكونه قد يظن بعض الجهلة أن النذر يرد القدر ويمنع من حصول المقدر فنهي عنه خوفاً من جاهل يعتقد ذلك وسياق الحديث يؤيده والله اعلم. وأما قوله ﷺ إنه لا يأتي بخير فمعناه أنه لا يرد شيئاً من القدر كما بينه في الروايات الباقية وأما قوله ﷺ يستخرج به من البخيل فمعناه أنه لا يأتي بهذه القرية تطوعاً محضاً مبتدأ وإنما يأتي بها في مقابلة شفاء المريض وغيره مما يتعلق بالنذر عليه". ١. هـ. وقال الحافظ: "ثم أشار ابن دقيق العيد إلى التفرقة بين نذر المجازاة فحمل النهي عليه وبين نذر الابتداء فهو قرينة محضة ثم نقل ابن حجر كلاماً للقرطبي في المفهم يؤيد هذا واستحسنه ثم قال وهذا صريح في أن الثناء وقع في غير نذر المجازاة وكأن البخاري رمز في الترجمة إلى الجمع بين الآية والحديث بذلك وقد يشعر التعبير بالبخيل أن المنهي عنه من النذر ما فيه مال فيكون أخص من المجازاة لكن قد يوصف بالبخل من تكاسل عن الطاعة كما في الحديث المشهور "البخيل من ذكرت عنده فلم يصل علي" أخرجه النسائي وصححه ابن حبان. أشار إلى ذلك شيخنا في شرح الترمذي ثم نقل القرطبي الاتفاق على وجوب الوفاء بنذر المجازاة لقوله ﷺ من نذر أن يطيع الله فليطعه ولم يفرق بين المعلق وغيره. ١. هـ. ٢.

الحاصل: أن النذر مشروع محبوب لله، لكن إذا اتصف بالمجازاة صار منهيّاً عنه من هذا الوجه، ولا يدل هذا على عدم شرعيته مطلقاً، فإن دعاء الله مشروع محبوب له وإذا اتصف بالاعتداء صار منهيّاً عنه من هذا الوجه ولا يقال إنه منهي عنه مطلقاً والله أعلم. ٣.

٣/ دلّ الكتاب والسنة الصحيحة والإجماع على حرمة مشابهة الكافرين:

أما الكتاب: فمنه قول الله تعالى: {وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا} [النساء: ١١٥] قال ابن تيمية بعد ذكره لهذه الآية: وما هم عليه -أي الكفار- من الهدى والعمل، هو من سبيل غير المؤمنين، بل ومن سبيل المفسدين، والذين لا يعلمون... وقال سبحانه: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ

١ شرح مسلم (٩٩/١١).

٢ الفتح (٥٨٦/١١).

٣ وهذا ما قرره الألباني في السلسلة الصحيحة (٨٦٠/٢/١).

وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا فَاستَبَقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ { [المائدة: ٤٨] إلى قوله تعالى {وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ} [المائدة: ٤٩] ومتابعتهم في هديهم: هي من اتباع ما يهوون، أو مظنة لاتباع ما يهوونه، وتركها معونة على ترك ذلك، وحسم لمادة متابعتهم فيما يهوونه<sup>١</sup>.

أما السنة فمنها:

١- ما رواه الشيخان واللفظ لمسلم عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " خالفوا المشركين أحفوا الشوارب وأوفوا اللحى " قال ابن تيمية: "فأمر بمخالفة المشركين مطلقاً ثم قال "أحفوا الشوارب وأوفوا اللحى" وهذه الجملة الثانية بدل من الأولى فإن الإبدال يقع في الجمل كما يقع في المفردات". ١.هـ، وروى الإمام مسلم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "جزوا الشوارب وأرخوا اللحى خالفوا المجوس"، قال ابن تيمية: "ولهذا لما فهم السلف كراهة التشبه بالمجوس في هذا وغيره كرهوا أشياء غير منصوصة بعينها عن النبي صلى الله عليه وسلم من هدي المجوس. وقال المروزي: سألت أبا عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - عن حلق القفا، فقال هو من فعل المجوس ومن تشبهه بقوم فهو منهم " ١.هـ<sup>٢</sup>

٢- عن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر" رواه مسلم.

٣- عن أنس بن مالك قال إن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها ولم يجامعوها في البيوت فسأل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله عز وجل "ويسألونك عن المحيض، قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض". فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اصنعوا كل شيء إلا النكاح" فبلغ ذلك اليهود فقالوا: "ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه" رواه مسلم.

٤- ما ثبت عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " من تشبه بقوم فهو منهم " رواه أحمد وأبو داود، وقال ابن تيمية: " وهذا الحديث أقل أحواله أن يقتضي تحريم التشبه بهم " ١.هـ<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم (١/ ١٠٢)

<sup>٢</sup> الاقتضاء (١/ ١٨١).

<sup>٣</sup> الاقتضاء (١/ ١٨٢).

<sup>٤</sup> الاقتضاء (١/ ٢٤١).

قال ابن تيمية: "وإنما الغرض بيان ما اتفق عليه العلماء " من كراهة التشبُّه بغير أهل الإسلام وقد يتردَّد العلماء في بعض هذه القاعدة لتعارض الأدلَّة فيها أو لعدم اعتقاد بعضهم اندراجها في هذه القاعدة" ١.هـ، وقال "وأما ما في هذا الباب عن سائر أئمة المسلمين من الصحابة والتابعين وسائر الفقهاء فأكثر من أن يمكن ذكرُ عُشره وقد قدَّمنا في أثناء الحديث كلام بعضهم الذي يدلُّ على كلام الباقيين وبدون ما ذكرناه يُعلم إجماع الأمة على كراهة التشبُّه بأهل الكتاب والأعاجم في الجملة ... ١.هـ، وقال الشيخ أحمد شاكر: "هذا الحديث يدل بالنص الصريح على حرمة التشبه بالكفار في الملبس في الحياة والمظهر ولم يختلف أهل العلم منذ الصدر الأول في هذا أعني حرمة التشبه بالكفار ... ٢.هـ.

٤/ضابط التشبُّه المنهي عنه: هو فيما كان خاصاً بالكفار.

قال ابن تيمية " أنا قرَّرنَا في اقتضاء الصراط المستقيم نهي الشارع عن التشبُّه بالآدميين الذين جنسهم ناقص كالتشبُّه بالأعراب والعجم وبأهل الكتاب ونحو ذلك في أمور من خصائصهم وبينَّا أن من أسباب ذلك -إلى أن قال- بل هذه القاعدة تقتضي بطريق التنبيه النهي عن التشبُّه بالبهايم مطلقاً فيما هو من خصائصهم -إلى أن قال- فإذا وقع النهي عن التشبُّه بهذا الصنف من الآدميين في خصائصه لكون ذلك تشبهاً فيما يستلزم النقص ويدعو إليه فالتشبُّه بالبهايم فيما هو من خصائصهم أولى". ١.هـ. وقال: "إن النبي صلى الله عليه وسلَّم: "لعن المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال"، رواه البخاري عن ابن عباس، وذلك لأن الله خلق كل نوع من الحيوان وجعل صلاحه وكماله في أمرٍ مشترك بينه وبين غيره وبين أمرٍ مختص به فأما الأمور المشتركة فليست من خصائص أحد النوعين ولهذا لم يكن من مواقع النهي وإنما مواقع النهي الأمور المختصة فإذا كانت الأمور التي هي من خصائص النساء ليس للرجال التشبُّه بهن فيها والأمور التي هي من خصائص الرجال ليس للنساء التشبُّه بهن فيها فالأمور التي من خصائص البهايم لا يجوز للآدمي التشبُّه بالبهايم فيها بطريق الأولى والأحرى ... ١.هـ، وله كلامٌ كثيرٌ في الاقتضاء بَيِّن فيه أن التشبُّه إنما يكون في الأمر الخاص بالكفار وأنه متى كان خاصاً بهم فلا يجوز فعله حتى ولو كان الفاعل لا يقصد التشبُّه، بخلاف الأمر المشترك بين المسلمين

١ الاقتضاء (٣٥٩/١).

٢ (٣٦٣/١). وانظر (٣٢٥/١) فقد قرَّر الإجماع من أوجه.

٣ في تحقيق المسند (١٩/١٠).

٤ (٢٥٩/٣٢).

والكفار فإنه لا يقع فيه التشبُّه إلا إذا قصده علماً أن ترك التشبه ولو من غير قصد في الأمور المشتركة مطلوب لأنه من باب المخالفة المأمور بها، علماً أن الكلام الذي سبق نقله عنه صريح في حرمة التشبُّه في حالة الاختصاص دون حالة المشاركة وقبل نقل كلامه من الاقتضاء أنقل كلام بعض العلماء الآخرين المؤيِّد لكون التشبُّه يقع في الأمور المختصة دون المشتركة قال ابن حجر في شرح حديث ابن عباس " لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال"، قال الطبري المعنى لا يجوز للرجال التشبُّه بالنساء في اللباس والزينة التي تختص بالنساء ولا العكس". ١. هـ. وقال المناوي: "وبأبلغ من ذلك صرح القرطبي فقال لو حُص أهل الفسوق والمجون بلباس مُنع لُبسُه لغيرهم فقد يظنُّ به من لا يعرفه أنه منهم فيَظنُّ به ظنَّ السوء فيأثم الظانُّ والمظنونُّ فيه بسبب العون فيه". ٢. هـ. أورد المناوي هذا الكلام عند شرح حديث " من تشبه بقوم فهو منهم " وطَبَّق هذا عملياً الذهبي في كتاب تشبيه الخسيس بأهل الخميس ثم قال "ألا ترى أن العمامة الزرقاء والصفراء كان لباسهما لنا حلالاً قبل اليوم وفي عام ٧٠٠ للهجرة فلما ألزمهم السلطان الناصر حرُمَت علينا"، وقال الصنعاني: " والحديث دالٌّ على أنه من تشبَّه بالفسَّاق كان منهم أو بالكفار أو بالمبتدعة في أي شيءٍ مما يختصون به من ملبوسٍ أو مركوبٍ أو هيئةٍ ...". ٣، وعَوْداً على كلام ابن تيمية: " والتشبُّه يعمُّ من فعل الشيء لأجل أنهم فعلوه وهو نادرٌ ومن تبع غيره في فعل لغرض له في ذلك إذا كان أصل الفعل مأخوذاً عن ذلك الغير فأما من فعل الشيء واتفق أنَّ الغير فعله أيضاً ولم يأخذه أحدهما عن صاحبه ففي كون هذا تشبُّهاً نظرٌ. لكن قد يُنهي عن هذا لئلا يكون ذريعةً إلى التشبُّه ولما فيه من المخالفة كما أمر بصغ اللحى وإحفاء الشوارب مع أن قوله صلى الله عليه وسلم " غَيِّرُوا الشَّيْبَ وَلَا تَشْبِهُوا بِالْيَهُودِ " دليل على أن التشبُّه بهم يحصل بغير قصد منّا ولا فعل. بل بمجرد ترك تغيير ما خلق فينا وهذا أبلغ من الموافقة الفعلية ... ١. هـ، وقال: " وقد ذكرنا من دلائل الكتاب والسنة والإجماع والآثار والاعتبار ما دل على أن التشبُّه بهم في الجملة منهيٌّ عنه. وأن مخالفتهم في هديهم مشروعٌ إما إيجاباً وإما استحباباً بحسب المواضع. وقد تقدم بيان أن ما أمر به من مخالفتهم مشروع سواء كان ذلك الفعل مما قصد فاعله التشبُّه بهم أو لم يقصد وكذلك ما نهى عنه من مشابحتهم يعمُّ ما

١ الفتح (٣٤٥/١٠).

٢ فيض القدير (١٠٤/٦).

٣ السبل (٣٣٨/٣) وانظر كشَّاف القناع (٢٧٦/١) وراجع للاستزادة كتاب التشبُّه المنهي عنه في الفقه الإسلامي.

٤ الاقتضاء (٢٤٢/١).

إذا قُصدت مشابحتهم أو لم تُقصد فإن عامة هذه الأعمال لم يكن المسلمون يقصدون المشابحة فيها وفيها مالا يُتصور قصد المشابحة فيه. كبياض الشعر وطول الشارب ونحو ذلك. ا.هـ<sup>١</sup>.  
فالحاصل من ذلك:

أ) أن الأمر إذا كان مختصاً بالكافر فلا يجوز فعله لأن فاعله سيكون متشبهاً بهم وإن كان غير قاصد للتشبه فإن قَصَدَ التشبه بهم صار الحكم أشدَّ حرمةً لأن تشبهه صار أقوى وأكثر. ويدلُّ لذلك عموم النصوص المانعة من التشبه فإن كثيراً منها لم يكن المسلمون يعلمون أن الكفار يفعلونها ومع ذلك مُنعوا لعلَّة التشبه. والدليل على أن التشبه يكون في الأمر الخاص بهم لا المشترك أن لفظ التشبيه لا يتصور عند عدم تقصد التشبه إلا عند الخصوصية وإلا لو صار مشتركاً بين المسلمين والكفار ففعله المسلم فوصفه بالتشبه بالكفار ليس أولى من وصفه بالتشبه بالمسلمين لكونه أمراً شائعاً مشتركاً لكن إن قَصَدَ التشبه بالكفار في مثل هذه الحالة فهو آثمٌ لأنه تشبه بالقصد والنية وهذا محرَّمٌ لعموم النصوص الناهية عن التشبه.

ب- أن الأمر إذا كان شائعاً ومشتركاً بين المسلمين والكفار فهذا لا يحرم إلا عند قَصْدِ التشبه بالكفار كما سبق.

ج- أن الأمر إذا كان شائعاً ومشتركاً بين المسلمين والكفار للمسلم أن يدعها استحباباً من باب مخالفة الكفار فإنها تكون حتى في الأمر الشائع والمشارك لما سبق من نصوص المخالفة. فإن قيل بعض نصوص المخالفة فيها الأمر فلماذا لا تكون المخالفة مأموراً بها أمر إيجاب؟ فيقال الحال كما ذكرت لكن هناك صوارف صرفت الأمر من الإيجاب إلى الاستحباب كلبس النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه بعض الملابس التي جاءت من الكفار كما روى البخاري ومسلم من حديث المغيرة بن شعبة أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم وعليه جبة شاميّة وأهل الشام إذ ذاك الوقت كفار.

هـ/لنهي عن التشبه حكمٌ أشار إلى شيءٍ منها ابن تيمية، ومن تلك الحكم:

- أن المشاركة في الهدى الظاهر تورث تناسباً وتشاكلاً بين المتشابهين يقود إلى موافقة ما في الأخلاق والأعمال. وهذا أمرٌ محسوس، فإن من يلبس ثياب أهل العلم يجد من نفسه انضماماً إليهم ومن يلبس ثياب الجند المقاتلة يجد من نفسه نوع تخلفٍ بأخلاقهم ويصير طبعه مقتضياً لذلك إلا أن يمنعه مانع.
- أن المخالفة في الهدى الظاهر توجب مباينةً ومفارقةً توجب الانقطاع عن موجبات الغضب وأسباب الضلال والانعطاف على أهل الهدى والرضوان.

<sup>١</sup> (٤٢٢/١). وانظر كلاماً متعلّقاً بالتشبه في الاقتضاء (١/ ٨٧، ٣٦٣، ٤٢٥، ١٩٦، ٢٠٢، ٤٩٠) و منهاج السنة (٤/ ١٥٥) ومجموع الفتاوى (٣٢/ ٢٥٦).

- أن مشاركتهم في الهدى الظاهر توجب الاختلاط الظاهر حتى يرتفع التميز ظاهراً بين المهديين المرضيين وبين المغضوب عليهم والضالين. ١هـ.١.

٦/ التشبه بالكفار مفسدة لكن إذا كان عندهم ما ينتفع به ومنفعته تغلب مفسدة التشبه فإنه يفعل، ويدل لهذا حفر رسول الله صلى الله عليه وسلم الخندق في غزوة الخندق كما رواه البخاري من حديث أنس بن مالك، وكذا في الصحيحين من حديث سهل بن سعد وفي البخاري عن جابر. أما الروايات التي فيها أن سلمان الفارسي أشار عليهم فلا تثبت لأنها من طريق أبي معشر الضعيف<sup>٢</sup> وكأمر رسول الله ﷺ زيد بن ثابت أن يتعلم لغة الكفار - كما علقه البخاري جازماً به -.

٧/ مخالفة الكفار لا تشرع إلا في ديار المسلمين التي ظهر فيها الدين.

قال ابن تيمية: "ثم إنه ثبت بعد ذلك في الكتاب والسنة والإجماع، الذي كمل ظهوره في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ما شرعه الله من مخالفة الكافرين ومفارقتهم في الشعار والهدى. وسبب ذلك: أن المخالفة لهم لا تكون إلا مع ظهور الدين وعلوه كالجهاد، وإلزامهم بالجزية والصغار، فلما كان المسلمون في أول الأمر ضعفاء لم تشرع المخالفة لهم، فلما كمل الدين وظهر وعلا، شرع ذلك. ومثل ذلك اليوم: لو أن المسلم بدار حرب، أو دار كفر غير حرب، لم يكن مأموراً بالمخالفة لهم في الهدى الظاهر، لما عليه في ذلك من الضرر، بل قد يستحب للرجل أو يجب عليه، أن يشاركهم أحياناً في هديهم الظاهر، إذا كان في ذلك مصلحة دينية: من دعوتهم إلى الدين، والاطلاع على باطن أمورهم لإخبار المسلمين بذلك، أو دفع ضررهم عن المسلمين، ونحو ذلك من المقاصد الصالحة. فأما في دار الإسلام والهجرة، التي أعز الله فيها دينه، وجعل على الكافرين بها الصغار والجزية، ففيها شرعت المخالفة. وإذا ظهر أن الموافقة والمخالفة تختلف لهم باختلاف الزمان والمكان ظهرت حقيقة الأحاديث في هذا. ١هـ.٣.

## الحديث الحادي عشر

### باب الدعاء عبادة

عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: الدعاء هو العبادة (وقال ربكم ادعوني استجب لكم) رواه أبو داود.

<sup>١</sup> كتابه النافع اقتضاء الصراط المستقيم (٨٠/١).

<sup>٢</sup> وقد أشار لهذا التنبه ابن تيمية في الاقتضاء (٣٥٩/١).

<sup>٣</sup> الاقتضاء (٤٢٠-٤٢١/١).



الدعاء: النداء مع الطلب مثل يا الله ارحمني.

## قواعد الباب

١/ الأمور التي يتعبد بها لله نوعان هما:

أ/ لا تقع إلا على وجه التعبد مثل النذر، فهذه يطلق القول فيها بأن صرفها لغير الله شرك أكبر.

ب/ تقع على وجه التعبد وعلى غير وجه التعبد مثل الدعاء فهذه لا بد فيها من تفصيل:

١/ إن تضمنت أمراً خاصاً بالله فهي عبادة وصرفها لغير الله على هذا الوجه يكون شركاً أكبر كمن يدعو الأموات أو يستغيث بهم فلا بد أن يعتقد فيهم أموراً خاصة بالله، ومنها:

أ/ أن هؤلاء المدعوين يسمعون كل من دعاهم، والله يقول: "إن تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم"

ب/ أن هؤلاء المدعوين يجيبون كل من دعاهم، والله يقول: "ولو سمعوا ما استجابوا لكم".

ج/ أن هؤلاء المدعوين يجيبون بإرادتهم دون فعل الأسباب، كأنه يقول لشيء كن فيكون، وهذا الذي يسميه بعض العلماء: "اعتقاد التصرف الخفي في الأموات"، وهذا خاص بالله، كما قال الله تعالى: "إنما أمرنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون".

وهذا النوع من الدعاء هو الذي قال الله عنه: "وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ". [المؤمنون: ١١٧]، قال سليمان بن عبد الله: "والآية نص في أن دعاء غير الله والاستغاثة به شرك أكبر"<sup>١</sup>.

٢/ أن لا تتضمن أمراً خاصاً بالله كمن يدعو أو يستغيث بالحي الحاضر فيما يقدر عليه غير الله فهذا جائز ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم للمسم لأخيه: "فإذا دعاك فاجبه"، وقال الشوكاني: "ولا خلاف أنه يجوز أن يُستغاث بال مخلوق فيما يقدر على الغوث فيه من الأمور، ولا يحتاج مثل ذلك إلى استدلال فهو في غاية الوضوح".<sup>٢</sup>

## الحديث الثاني عشر

### باب النهي عن وسائل الشرك

عن عمر رضي الله عنه يقول على المنبر: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم فإنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله) رواه البخاري

<sup>١</sup> يُنظر: ((تيسير العزيز الحميد)) (ص: ١٩٥).

<sup>٢</sup> الدرر النضيد ص ٩ وانظر بيان ما ألقاه إبليس ص ٢٣٦.

## قواعد الباب:

١/ الشريعة نمت عن الشرك ووسائله والنهي عن الوسائل يسمى: سد الذرائع، قال الشيخ عبد الرحمن السعدي " ونهى عن كل سبب يوصل إلى الشرك وذلك رحمةً بالمؤمنين ليتحققوا بالقيام بما خلَقوا له من عبودية الله الظاهرة والباطنة وتكميلها لتكُمِّل لهم السعادة والفلاح وشواهد هذه الأمور كثيرة معروفة. ١هـ. ١.

٢/ من الوسائل إلى الشرك التي حرمتها الشريعة الغلو قال الشيخ سليمان بن عبد الله: " قال العلماء: الغلو هو مجاوزة الحدِّ في مدح الشيء أو ذمِّه وضابطه تعلِّي ما أمر الله به وهو الطغيان الذي نهي الله عنه في قوله " ولا تطغوا فيه فيحلَّ عليكم غضبي ". ١هـ. ٢.

٣/ من الغلو المنهي عنه الغلو في الصالحين ومنهم النبي صلى الله عليه وسلم، والدليل وكما روى البخاري عن عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ قال: " لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم فإنما أنا عبده فقولوا عبد الله ورسوله"، قال الشيخ سليمان بن عبد الله: فإنه -أي الغلو في الصالحين- أصل الشرك قديماً وحديثاً لقرب الشرك بالصالحين من النفوس فإن الشيطان يظهره في قالب المحبة والتعظيم ". ١هـ. ٣

## الحديث الثالث عشر

### باب النهي عن الغلو في الصالحين

عن عائشة رضي الله عنها أن أم حبيبة وام سلمة ذكرتا كنيسة رأتهما بالحبيشة فيها تصاوير لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً وصوروا فيه تلك الصور أولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة) متفق عليه

## قواعد الباب:

١/ حرمت الشريعة الغلو في الصالحين لأنه يؤدي إلى الشرك، قال ابن عباس في تفسير قوله تعالى "وقالوا لا تذرْنا آلهتكم ولا تذرْنا وُدَّاً ولا سُوَاعاً": هذه أسماء رجالٍ صالحين من قوم نوح فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصاباً وسموها بأسمائهم ففعلوا فلم تُعبد حتى إذا هلك أولئك ونُسَخ العلم عُبدت " رواه البخاري.

٢/ من الغلو في الصالحين الغلو في قبورهم.

١ القول السديد ص ٧٦.

٢ التيسير ص ٣٠٦.

٣ التيسير ص ٣٠٦.

٣/ من الغلو في قبور الصالحين بناء المساجد عليها.

## الحديث الرابع عشر

### باب الشفاعة

عن أبي هريرة أنه قال: قيل يا رسول من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا إله إلا الله خالصا من قلبه أو نفسه) رواه البخاري.

الشفاعة: التوسط للغير بجلب منفعة أو دفع مضرة.

### أطراف الشفاعة:

أ/ المشفوع عنده.

ب/ المشفوع له

ج/ الشافع

### قواعد الباب:

١/ طلب الشفاعة نوعان كالدعاء:

أ/ أن يتضمن أمرا خاصاً بالله فهذا عبادة وصرفه لغير الله شرك أكبر، كطلب الشفاعة من الغائبين، والأموات.

ب/ أن لا يتضمن أمرا خاصا بالله، كطلبها من الحي الحاضر، فيما يقدر عليه غير الله، فهذا ليس بعبادة ويجوز طلبه من غير الله مثل طلب الشفاعة من النبي صلى الله عليه وسلم يوم القيامة.

٢/ الشفاعة في القرآن نوعان:

أ/ الشفاعة المثبتة: وهي ما خلت من الشرك، ولها شرطان:

الشرط الأول: الإذن للشافع أن يشفع، قال تعالى "من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه".

الشرط الثاني: رضاه سبحانه عن المشفوع له كما قال تعالى: "ولا يشفعون إلا لمن ارتضى وهم من خشيته مشفقون"، واستثنى هذا الشرط في الشفاعة العظمى للفصل بين العباد وفي شفاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمه أبي طالب الكافر.

ب/ الشفاعة المنفية: هي التي دخلها الشرك، ومنها قول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمْ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ}، [البقرة: ٢٥٤].

## الحديث الخامس عشر

## باب النهي عن التطير

عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا عدوى ولا طيرة ويعجبني الفأل" قالوا وما الفأل؟ قال: كلمة طيبة". متفق عليه  
التطير: ما امضى أورد من الأسباب الموهومة.

### قواعد الباب:

- ١/ التطير شرك أصغر لأنه من اعتقاد الأسباب الموهومة أنها حقيقية.
- ٢/ العدوى: انتقال المرض من المريض إلى الصحيح. وهي في الأدلة نوعان:  
أ/ مثبتة: أثبتتها الأدلة، وهي كونها سبباً ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم: "فر من المجذوم كفرارك من الأسد" الحديث.
- ب/ منفية: أي نفتها الأدلة، وهي أنها تُعدي استقلالاً من دون الله، ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا عدوى". الحديث
- ٣/ الفأل: هو توقع الخير.
- ٤/ الفرق بين الطيرة والفأل أن الفأل: إحسان ظن بالله، وليس فيه اعتماد على الأسباب الموهومة، قال ابن حجر: "شرط الفأل أن لا يُقصد فيصير من الطيرة" اهـ، أي أن لا يجعله سبباً.
- ٥/ روى أحمد والطبراني عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من ردت الطيرة من حاجة فقد أشرك" قالوا يا رسول الله ما كفارة ذلك؟ قال: "أن يقول: اللهم لا خير إلا خيرك ولا طير إلا طيرك ولا إله غيرك" وصححه الألباني في صحيح الجامع.

## الحديث السادس

### باب النهي عن السحر

عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ليس منا من تطير أو تُطير له أو تكهن أو تُكهن له أو سحر أو سُحر له ومن عَقَدَ عقدة أو قال عَقِدَ عُقْدَةً ومن أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم) رواه البزار.

السحر: في اللغة ما خفي ولطف سببه، ومنه سمي السَّحَر لآخر الليل، لأن الأفعال التي تقع فيه تكون خفية،

والسحر: عقد بين إنسان وشيطان ليقوم الشيطان للإنسان بأعمال خفية.

الكهانة: هي إدعاء علم الغيب عن طريق الشياطين.

## قواعد الباب:

١/ اختلف العلماء في حكم السحر على قولين:

اختلف العلماء في كفر الساحر على قولين:

الأول: ذهب أبو حنيفة ومالك وأحمد في رواية وطائفة من السلف إلى كفر الساحر مطلقاً.

الثاني: ذهب الشافعي إلى أنه يُستفصل من الساحر فإن كان وقع في الشرك كَفَر وإلا لم يكفُر قال الشافعي " فيُقَال للساحر صف السحر الذي تسحر به فإن كان ما يسحر به كلام كفر صريح استُتِيب منه وإن كان ما يسحر به كلاماً لا يكون كفراً وكان غير معروف ولم يضر به أحداً نَحَى عنه فإن عاد عزز، وإن كان يعلم أنه يضر به أحداً من غير قتل فعمد أن يعمل به عزز... ١.هـ' وكذا أحمد في رواية وداود الظاهري والظاهر أنها رواية عن مالك قال ابن عبد البر: "وفي المبسوط روى ابن نافع عن مالك في المرأة تُقَرُّ أنها عقدت زوجها عن نفسها أو غيرها من النساء أنها تُنكَل ولا تُقتل" ٢.

٢/ ادعاء علم الغيب الخاص بالله كفر أكبر مخرج عن الملة.

٣/ الكاهن والعراف والمنجم والرمال كلها أسماء لمن يدعي علم الغيب لكن كل واحد له وسيلته المزعومة، قال ابن تيمية: "والعراف قد قيل إنه اسم عام للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم ممن يتكلم في تقدم المعرفة بهذه الطرق. ١.هـ'، وقال ابن عابدين: "الكاهن من يدعي معرفة الغيب بأسباب هي مختلفة فلذا انقسم إلى أنواع متعددة كالعراف والرمال والمنجم وهو الذي يخبر عن المستقبل بطلوع النجم وغروبه، والذي يضرب بالحصى، والذي يدعي أن صاحِباً من الجن يخبره عما سيكون. ١.هـ' ٤.

٤/ إتيان الكهان أقسام مختلفة:

١- الإتيان مع التصديق لهم في أمرٍ غيبيٍّ مطلق خاص بالله لا يعلمه غير الله، فهذا كفرٌ أكبر مخرجٌ من الملة لأن علم الغيب خاصٌ بالله قال تعالى "وعنده مفاتيح الغيب لا يعلمها إلا هو" وقال تعالى "قل

١ الأم (٢٥٦/١-٢٥٧).

٢ الاستذكار (٢٥ / ٢٤٤).

٣ مجموع الفتاوى (١٧٣/٣٥، ١٩٣). وانظر تيسير العزيز الحميد ص ٤١٤ - ٤١٥.

٤ الحاشية (٢٤٢/٤).

لا يعلم من في السموات والأرض الغيب إلا الله"، قال المناوي: "إن مصدق الكاهن إن اعتقد أنه يعلم الغيب كفر". ١.هـ<sup>١</sup>

٢- الإتيان مع التصديق لهم في أمر غيبي غير خاص بالله كالإخبار عن مكان المسروق، والغائب، فهذا له عقوبتان:

(أ) لم تُقبل له صلاة أربعين يوماً.

ب) كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم الكفر الأصغر قال الشيخ عبد اللطيف ابن عبد الرحمن بن حسن: قوله "من أتى كاهناً فصدقه فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم" فهذا من الكفر العملي وليس كالسجود للصنم والاستهانة بالمصحف وقتل النبي وسبّه وإن كان الكل يُطلق عليه الكفر ... ١.هـ<sup>٢</sup>، ومما يدل أن عقوبته الكفر الأصغر منه لا الأكبر أنه لا تُقبل له صلاة أربعين يوماً ولو كان كافراً ما قُبِلت منه ألبتة حتى يُسلم ويدخل الدين.

٣- الإتيان المجرد بدون تصديق فهذا محرّم من باب سدّ الذرائع والدليل على ذلك ما رواه الإمام مسلم عن معاوية بن الحكم السلمي قال قلت يا رسول الله وإن منا رجلاً يأتون الكهّان قال صلى الله عليه وسلم " فلا تأثمهم ".

٤- الإتيان إليهم لأجل سؤالهم إمتحاناً لهم واختباراً لباطن أمرهم وعنده ما يميز به صدقه من كذبه فهذا جائز كما ثبت في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم سأل ابن صياد فقال: ماذا ترى؟ فقال: يأتيني صادق وكاذب. متفق عليه عن ابن عمر، ومسلم عن أبي سعيد: قال: ما ترى؟ قال أرى عرشاً على الماء. وعند الشيخين عن ابن عمر ومسلم عن ابن مسعود: قال: فإني قد خبأت لك خبيئاً قال الدخ الدخ قال صلى الله عليه وسلم " اخسأ فلن تعدو قدرك "

قال ابن تيمية: وأما سؤال الجن وسؤال من يسألهم فهذا إن كان على وجه التصديق لهم في كل ما يخبرون به والتعظيم للمسئول فهو حرام كما ثبت في صحيح مسلم وغيره عن معاوية بن الحكم السلمي قال: قلت: يا رسول الله أمورا كنا نصنعها في الجاهلية كنا نأتي الكهان، قال: " فلا تأتوا الكهان " وفي صحيح مسلم أيضاً عن عبيد الله عن نافع عن صفية عن بعض أزواج النبي ﷺ عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " من أتى عرافاً فسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين يوماً "، وأما إن كان يسأل المسئول ليمتحن حاله ويختبر باطن أمره وعنده ما

<sup>١</sup> الفيض (٢٣/٦).

<sup>٢</sup> الرسائل والمسائل النجدية (١٥/٣).

يميز به صدقه من كذبه فهذا جائز كما ثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ سأل ابن صياد فقال: ما يأتيك؟ فقال: يأتيني صادق وكاذب. قال: ما ترى؟ قال: أرى عرشاً على الماء. قال: "فإني قد خبأت لك خبيئاً" قال: الدخ الدخ. قال: "اخسأ فلن تعدوا قدرك فإنما أنت من إخوان الكهان تعدوا قدرك فإنما أنت من إخوان الكهان" هـ<sup>١</sup>

## الحديث السابع عشر

### باب الاستسقاء بالأنواء شرك

عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحديبية على إثر سماء كانت من الليلة فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم أقبل على الناس فقال: هل تدرون ماذا قال ربكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بالكواكب فأما من قال / مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكواكب وأما من قال: بنوء كذا وكذا فذلك كافر بي مؤمن بالكواكب متفق عليه.

الاستسقاء بالأنواء: هو اعتقاد أن النوء -أي النجم- سبب لنزول المطر.

### قواعد الباب:

- ١ / الاستسقاء بالأنواء شرك أصغر لأنه من اتخاذ الأسباب الموهومة، وقد يكون أكبر بحسب اعتقد فاعله.
- ٢ / ربط المطر بوقت ظهور النجم دون سببته جائز، بأن يقول: المطر ينزل في العادة وقت ظهور النجم الفلاني، كما نقل الحافظ عن الشافعي قوله: "ومن قال مطرنا بنوء كذا على معنى مُطرنا في وقت كذا فلا يكون كفراً وغيره من الكلام أحب إليّ منه" يعني حسماً للمادة ... هـ<sup>٢</sup>.
- وقال ابن عبد البر وقد جاء عن عمر " أنه قال للعباس: ما بقي من نوء الثريا وما بقي من نوء الربيع " على العادة والعرف عندهم أن تلك الأوقات أوقات أمطار إذا شاء ذلك الواحد القهار ... هـ<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> مجموع الفتاوى (٦٢/١٩).

<sup>٢</sup> الفتح (٦٠٨/٢). وانظر القول المفيد (١٥٧/٢) فقد ذهب إلى جوازها أيضاً وقبله ابن عبد البر في التمهيد (٣٨٠/٢٤) وهو ظاهر قول ابن رجب في فتح الباري (٣٣٧/٦).

<sup>٣</sup> ساق الأثر ابن رجب في فتح الباري (٣٤٠/٦) وفي إسناده رجل مجهول.

## الحديث الثامن عشر

### باب النهي عن الرياء

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: قال الله تبارك وتعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه) رواه مسلم.  
الرياء: مشتق من الرؤية، ومعناه: أن يُظهر الإنسان العبادة ليراه الناس ويمدحوه عليها.

### قواعد الباب:

القاعدة الأولى/ علاقة الرياء بالعمل:

الرياء عند مخالطة العمل له أحوال ذكرها ابن رجب<sup>١</sup>:

أ- رياءٌ محض بحيث لا يُراد بالعمل سوى مراءات المخلوقين لغرض دنيويٍّ كحال المنافقين في صلاتهم كما قال الله عز وجل ﴿يُرَآؤُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ وهذا الرياء المحض لا يكاد يصدر من مؤمن في فرض الصلاة و الصيام وقد يصدر في الصدقة الواجبة والحج وغيرها من الأعمال الظاهرة أو التي يتعدى نفعها فإن الإخلاص فيها عزيز وهذا العمل لا يشك مسلم أنه حابط. ا.هـ، ويحكم ابن القيم على هذا النوع بالبطلان<sup>٢</sup>.

ب- أن يكون العمل لله ويشاركه الرياء:

١ - المشاركة من الأصل فالنصوص تدل على بطلانه وجبوطه أيضاً لما رواه مسلم عن أبي هريرة في الحديث القدسيّ أن الله تعالى قال " أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه " وممن روى عنه هذا المعنى وأن العمل إذا خالطه شيء من الرياء كان باطلاً طائفة من السلف منهم عبادة بن الصامت وأبو الدرداء والحسن وسعيد بن المسيب وغيرهم ولا يُعرف عن السلف في هذا خلاف وإن كان فيه خلاف عن بعض المتأخرين.. ا. هـ ملخصاً، وحكم ابن القيم على هذا النوع: "أنه لا يُقبل، فإن كانت النية شرطاً في سقوط الفرض وجبت عليه الإعادة ا. هـ<sup>٣</sup>، ودليل وجوب الإعادة أن هذا العمل خالٍ عن شرط الإخلاص وقد قال تعالى ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ وقال سبحانه في الحديث القدسي " من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه " رواه مسلم.

<sup>١</sup> في جامع العلوم والحكم (٧٩/١).

<sup>٢</sup> أعلام الموقعين (١٦٢/٢).

<sup>٣</sup> أعلام الموقعين (١٦٣/٢).



٢- المشاركة طائفة وأصل العمل لله: قال ابن رجب " وأما إن كان أصل العمل لله ثم طرأت عليه نية الرياء فإن كان خاطراً ودفعه فلا يضره بلا خلاف وإن استرسل معه فهل يحبط به عمله أم لا يضره ذلك ويُجَازى على أصل نيته؟ في ذلك اختلاف بين العلماء من السلف قد حكاه الإمام أحمد وابن جرير الطبري ورجحا أنَّ عمله لا يبطل بذلك وأنه يجازى بنيته الأولى وهو مروى عن الحسن البصري وغيره ثم قال: وذكر ابن جرير أن هذا الاختلاف إنما هو في عملٍ يرتبط آخره بأوله كالصلاة والصيام والحج فأما ما لا ارتباط فيه كالقراءة والذكر وإنفاق المال ونشر العلم فإنه ينقطع بنية الرياء الطائفة عليه ويحتاج إلى تحديد نيته. ١. هـ.

القاعدة الثانية: فرق بين الرياء والتشريك في العبادات<sup>١</sup>، والمراد بالتشريك في العبادات، أحد أمرين: (أ) أن يفعل العبادات تقرباً لله ويضيف لها نية أخرى مشروعة، ولهذا أمثلة كثيرة من الشرع المطهر. منها ما رواه الشيخان واللفظ للبخاري عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء " فهنا أمر بالصيام لأجل عبادة أخرى وهي حفظ النفس من المعاصي والحرام ومنه ما علقه البخاري جازماً<sup>٢</sup>: وكان أبو هريرة ينادي الإمام " لا تفتني بآمين " وهكذا من تخفيف الصلاة لبكاء الصبي ولأجل الكبير وذو الحاجة والمريض، وهذا التشريك أفضل من عدمه لكونه يجمع بين عبادتين؛ وأجرين، ولذلك فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم كما في بكاء الصبي، ومن صرح بتفضيل التشريك العز بن عبد السلام -رحمه الله-.

(ب) أن يكون الباعث للعبادة ابتغاء ما عند الله والمنفعة الدنيوية ومنه قوله تعالى ﴿ فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّاراً يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَاراً. وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ ... ﴾ ومنه قوله تعالى في الحج ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ وقوله تعالى ﴿ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالاً وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ... ﴾ وحكى القرافي الإجماع على صحة التشريك في الحج ومن أدلة جواز التشريك ما رواه مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون

<sup>١</sup> ذكر القرافي في الفروق (٢٢/٣) الفرق الثاني والعشرين والمائة بين قاعدة الرياء في العبادات وبين قاعدة التشريك في العبادات وذكر المسألة الشاطبي في الموافقات (٣٥٨/٢، ٣٧٩) تحقيق مشهور حسن وقواعد الأحكام للعز بن عبد السلام (١١٧/١) والحافظ في الفتح (٦/ ٣٤-٣٥) ونقل كلام ابن جرير، وشرح كتاب التوحيد عند باب إرادة الإنسان بعمله الدنيا كيسير العزيز الحميد وحاشية كتاب التوحيد وقرّة عيون الموحدين والقول المفيد والقول السديد ص ١٠٩ والغزالي في إحياء علوم الدين (٣٨٤/٤-٣٨٥) وسبل السلام (٣٥٦/٤) ومقاصد المكلفين ص ٤٥٠.

<sup>٢</sup> (٣٠٦/٣).

الغنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة، ويبقى لهم الثلث، وإن لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم " ومنه ما رواه البخاري ومسلم من حديث أنس: "من أحب أن يُيسر له في رزقه ويُيسر له في أثره فليصل رحمه " ومنه تزويج رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل المرأة على أن يعلمها ما معه من كتاب الله كما جاء في حديث سهل بن سعد المتفق عليه، فجائز وإن كان الترك أولى لما روى مسلم من حديث عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال " إن الغزاة إذا غنموا ... " فبهذا ينقص الأجر على قدر التشريك نص على ذلك القراني و الشاطبي. أما من خرج لا يريد إلا الأجر فحصل له الأمر الديني فهذا لا ينقص من أجره شيء على أصح قولي أهل العلم وهو اختيار ابن عبد البر كما في التمهيد وظاهر ما رجحه سليمان بن عبد الله ١.

القاعدة الثالثة: الرياء ليس من صرف العبادة لغير الله، فإن الرياء: عبادة الله يُراد بها رؤية الناس ومدحهم، وليس الرياء عبادة الناس، فمن ذبح رياءً فقد عبد الله لكن يريد رؤية الناس ومدحهم، بخلاف من ذبح للجن أو الأموات فإنه عبَدَ الجن والأموات، وصرف لهم العبادة من دون الله.

ولمزيد توضيح ذلك يقال: الإخلاص لله يشمل أمرين:

أ/ التقرب بالعبادة وصرفها لله وحده، فمن تقرب بها وصرفها لغير الله، فقد وقع في الشرك الأكبر، كمن ذبح للجن أو نذر للأموات.

ب/ الإرادة، بأن يريد بالعبادة وجه الله وثوابه، فمن أراد بعبادته لله رؤية الناس ومدحهم، فقد وقع في الشرك الأصغر، كمن ذبح لله وأراد مدح الناس، أو نذر لله وأراد مدح الناس.

القاعدة الرابعة: للعبادات مع أمور الدنيا أحوالٌ ثلاثة ذكرها الشيخ عبد الرحمن السعدي، قال -رحمه الله-: "وأما العمل لأجل الدنيا وتحصيل أغراضها:

أ/ فإن كانت إرادة العبد كلها لهذا القصد ولم يكن إرادةً لوجه الله والدار الآخرة فهذا ليس له في الآخرة من نصيب، وهذا العمل على هذا الوصف لا يصدر من مؤمن فإنَّ المؤمن وإن كان ضعيف الإيمان لا بد أن يريد الله والدار الآخرة.

ب/ وأما من عمل العمل لوجه الله ولأجل الدنيا فالقصدان متساويان أو متقاربان فهذا وإن كان مؤمناً، فإنه ناقص الإيمان في التوحيد والإخلاص وعمله ناقص لفقده كمال الإخلاص.

ج/ وأما من عمل لله وحده وأخلص في عمله إخلاصاً تاماً لكنه يأخذ على عمله جعلاً معلوماً يستعين به على العمل في الدين كالجعالات التي تجعل على أعمال الخير وكالمجاهد الذي يرتب على جهاده غنيمة أو رزق

١ تيسير العزيز الحميد ص ٥٣٤ وراجع فتح الباري (١١/٦-١٣).

وكالأوقاف التي تُجعل على المساجد والمدارس والوظائف الدينية لمن يقوم بها فهذا لا يضُرُّ أخذه في إيمان العبد وتوحيده لكونه لم يرد بعمله الدنيا وإنما أراد الدين وقصد أن يكون ما حصل له معيناً على قيام الدين ولهذا جعل الله في الأموال الشرعية كالزكوات وأموال الفبيء وغيرها جزءاً كبيراً لمن يقوم بالوظائف الدينية والدينية النافعة". ١.١ هـ

والدليل على بطلان عمل من كان يريد الحياة الدنيا وحدها قوله تعالى: "مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ". أولئك الذين ليس لهم في الآخرة إلا النارُ وحبطَ ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون"، فإن قيل: الآية نزلت في الكفار فلا يُستدل بها على المسلمين. فيقال: جرت عادة السلف الاستدلال بالآيات النازلة في الكفار على المسلمين وهكذا فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لما جاء إلى علي بن أبي طالب يوقظه لقيام الليل فجادله علي - رضي الله عنه - فتلا رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله تعالى "وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا"، رواه البخاري وهي نازلة في حق الكفار ويقال: أيضاً ما ذكره صاحب تيسير العزيز الحميد نقلاً عن ابن القيم ما ملخصه: أن الكفار أعمالهم كلها يُراد بها الحياة الدنيا لأجل هذا دخلوا النار وحلوا فيها أما المسلم فعمله الذي أراد به الحياة الدنيا حابط لكن عنده أعمال أخرى تمنع دخوله النار أو الخلود فيها لأجل هذا لم يكن لهم في الآخرة إلا النار وحبط الأعمال ١.٢ هـ.

القاعدة الرابعة: ذكر الشيخ عبد الرحمن السعدي أن من عمل لأجل الله والدنيا فإنه يُجازى على عمله لأجل الله لكنَّ القصدتين متساويان أو متقاربان ولم يذكر حكم العمل عندما يكون القصد الدنيوي غالباً غلبة كثيرة. والذي ذكر الغزالي والصنعاني أن العبرة بالغالب والله أعلم.

## الحديث التاسع عشر

### باب النهي عن الحلف بغير الله

قال ابن عمر: لا يُحلف بغير الله فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك) رواه الترمذي.

الحلف: هو تأكيد الكلام بذكر معظم واداة القسم، مثل: والله لا أشرب اللبن.

### قواعد الباب:

١ القول السديد ص ١٠٩.

٢ ص ٥٤٠، انظر عدة الصابرين ص ١٨٦.

١/ التسوية في اللفظ شرك أصغر، مثل الحلف بغير الله وما شاء الله وشئت ولولا الله وفلان.

يدلُّ لذلك ما رواه الشيخان عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أدرك عمر بن الخطاب في ركبٍ وعمرٌ يحلف بأبيه فناداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم " ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت " **وجه الدلالة** / أن الحلف بغير الله لو كان شركاً أكبر لما أحرَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم تعليمه الصحابة ولما وقع فيه مثل عمر بن الخطاب فيما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحرَّ تعليمه للصحابة دلٌّ على أنه ليس شركاً أكبر قطعاً، إذ دعوته كلها قائمة على إزالته فهو مقصوده الأول فهو — إذاً — شرك أصغر.

٢/ التسوية في اللفظ تكون شركاً أكبر إذا اعتقد التسوية في ربوبية الله أو ألوهيته.

قال ابن القيم: "وأما الشرك الأصغر فكيسير الرياء، والتصنُّع للخلق والحلف بغير الله كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من حلف بغير الله فقد أشرك" وقول الرجل "ما شاء الله وشئت" إلى أن قال "وقد يكون هذا شركاً أكبر بحسب قائله ومقصده". ١. هـ، وقال الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن: "على أن ابن القيم الجوزية قال " قد يكون ذلك شركاً أكبر بحسب ما قام بقلب قائله، وقاله القاضي عياض من المالكية وهذا ظاهرٌ لا يخفى إذا قصد تعظيم من حلف به كتعظيم الله". ١. هـ.

وقال ابن عثيمين: " والحلف بغير الله شركٌ أكبر إن اعتقد أنَّ المحلوف به مساوٍ لله تعالى في التعظيم والعظمة وإلا فهو شركٌ أصغر" ١. هـ.

٣/ قد يجري الحلف بغير الله ممن اعتاده على لسانه خطأ لا عمداً فهذا لا يضُرُّ كما روى مسلم عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: "لله أشد فرحاً بتوبة عبده حين يتوب إليه من أحدكم — إلى قوله —: اللهم أنت عبي وأنا ربك " أخطأ من شدة الفرح " وفي مجموعة الرسائل والمسائل النجدية: "أما سبق لسانه بذلك بعد بلوغه أنه شرك فهذا لا يضُرُّه إن شاء الله تعالى إذا تاب واستغفر وقال لا إله إلا الله كما ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال "من حلف فقال في حلفه واللات والعزى فليقل لا إله إلا الله ومن قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدَّق" فإذا كان يجري على السنة الصحابة فكيف بغيرهم!" ١. هـ.

١ مدارج السالكين (٣٧٣/١).

٢ تحفة الطالب والجلس ص ١٢٦.

٣ (٣٩١/٢).

٤ (٢٠٠/١).

٤/ تنقسم الألفاظ من حيث الصحة والفساد إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: اللفظ الفاسد شرعاً من كل وجه، مثل الحلف بغير الله، فهذا يمنع منه ولو كان قصد صاحبه صحيحاً ويدل لذلك الأحاديث التي نعت عن الحلف بغير الله فإنها لم تُستثن من كان قصده صحيحاً<sup>١</sup>.

القسم الثاني: اللفظ الصحيح شرعاً من كل وجه فإنه يقرُّ عليه صاحبه ولا يمنع منه، والأدلة على ذلك كثيرة كذكر الله وغير ذلك.

القسم الثالث: اللفظ المحتمل للصحة والفساد واحتماله للصحة والفساد قد يرجع إلى كون اللفظة مشتركة في لغة واحدة أو أكثر من لغة. وهذا يرجع حكمه إلى قدر استخدامه فإن كان استخدامه على الاحتمال الفاسد دائماً أو غالباً أو كثيراً فإنه يُمنع. أما إن كان غير ذلك فإنه لا يمنع. إذ منع مثل هذا من باب سدِّ الذرائع والذريعة المفضية إلى محرّم تمنع إذا كانت تفضي إليه دائماً أو غالباً أما إذا أفضت إليه كثيراً فإن الإمام مالكاً وأحمد يمنعانه وهو الصحيح دون أبي حنيفة والشافعي<sup>٢</sup>.

قال ابن القيم: "قوله تعالى "يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا انظرونا" نهاهم سبحانه أن يقولوا هذه الكلمة مع قصدهم بها الخير لئلا يكون قولهم ذريعةً إلى التشبه باليهود في أقوالهم وخطابهم فإنهم كانوا يخاطبون بها النبي ﷺ ويقصدون بها السب، يقصدون فاعلاً من الرعونة فهى المسلمون عن قولها سداً للذريعة المشابهة، ولئلا يكون ذلك ذريعةً إلى أن يقولها اليهود للنبي ﷺ تشبهاً بالمسلمين يقصدون بها غير ما يقصده المسلمون. ١. هـ<sup>٣</sup>.

وقال محمد بشير السَّهسواني: "وقد نهانا الله تعالى عن استعمال لفظ مُوهِمٍ لأمرٍ غير جائزٍ فقال في سورة البقرة "يا أيها الذين آمنوا لا تقولوا راعنا وقولوا انظرونا واسمعوا وللكافرين عذابٌ أليم" قال الامام العلامة أبو الطيب صديق بن حسن القنوجي في تفسيره (فتح البيان) وفي ذلك دليلٌ على أنه ينبغي تجنُّب الألفاظ المحتملة للسبِّ والنقص وإن لم يقصد المتكلم بها هذا المعنى المفيد للشتم، سداً للذريعة وقطعاً لمادة المفسدة والتطرق إليه. ١. هـ<sup>٤</sup>

## الحديث العشرون

### باب النهي عن قول ما شاء الله وشئت

عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان ولكن قولوا: ما شاء الله ثم شاء

<sup>١</sup> انظر مجموع الفتاوى (٣/٣٢٤).

<sup>٢</sup> شرح تنقيح الفصول ص ٤٤٨ وكتاب ابن تيمية وأصول الفقه لصالح بن عبد العزيز آل منصور (٢/٤٤٨).

<sup>٣</sup> أعلام الموقعين (٣/١٤٩).

<sup>٤</sup> صيانة الإنسان ص ٢٠٣.

فلان) رواه أبو داود.

**قاعدة الباب:** هي نفس قاعدة الباب الذي قبله.

١/ التسوية في اللفظ شرك أصغر، مثل الحلف بغير الله وما شاء الله وشئت ولولا الله وفلان.

٢/ التسوية في اللفظ تكون شركاً أكبر إذا اعتقد التسوية في ربوبية الله أو ألوهيته.

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله -: "لما كان الكلام على قول ما شاء الله وشئت فيه شرك لأنه شرك غير الله مع الله بالواو فإن اعتقد أنه يساوي الله عز وجل في التدبير والمشئة فهو شرك أكبر وأن لم يعتقد ذلك واعتقد أن الله سبحانه وتعالى فوق كل شيء فهو شرك أصغر". ١. هـ،

### الحديث الحادي والعشرون

#### باب النهي عن سب الدهر

عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: قال الله عز وجل: يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر أقلب الليل والنهار) متفق عليه.

قاعدة الباب:

١/ سب ما لا تصرف له ولا اختيار يعود على المتصرف فيه، ولذلك كان سب الدهر الذي لا تصرف له ولا اختيار يعود على المتصرف فيه وهو الله تعالى، قال ابن القيم: "وفي سب الدهر مفسد عظيمة: منها أنه سب من ليس أهلاً للسب فإن الدهر خلق مسخر من خلق الله منقاداً لأمره، ومنها أن سبه يعود إلى الله سبحانه". ١. هـ. ٢

وقال ابن سعدي: "الدهر ليس عنده من الأمر شيء، فإنه مدبر مصرف، والتصارييف الواقعة فيه تدبير العزيز الحكيم، ففي الحقيقة يقع العيب والسب على مدبره". ٣

٢/ سب الدهر قسماً، كما قال شيخنا ابن عثيمين:

الأول: أن يسب الدهر على أنه هو الفاعل، كأن يعتقد بسبه الدهر أن الدهر هو الذي يقلب الأمور إلى الخير والشر، فهذا شرك أكبر لأنه اعتقد أن مع الله خالقاً، لأنه نسب الحوادث إلى غير الله، وكل من اعتقد أن مع الله

١ القول المفيد (٢/ ٣٨٩).

٢ بواسطة التيسير ص ٦١٦ ملخصاً.

٣ القول السديد شرح كتاب التوحيد ط النفائس (ص: ١٤٩)

خالقاً، فهو كافر، كما أن من اعتقد أن مع الله إلهاً يستحق أن يعبد؛ فإنه كافر.

الثاني: أن يسب الدهر لا لاعتقاده أنه هو الفاعل، بل يعتقد أن الله هو الفاعل، لكن يسبه لأنه محل لهذا الأمر المكروه عنده، فهذا محرم، ولا يصل إلى درجة الشرك، وهو من السفه في العقل والضلال في الدين، لأن حقيقة سبه تعود إلى الله - سبحانه -؛ لأن الله تعالى هو الذي يصرف الدهر، ويَكُونُ فيه ما أراد من خير أو شر، فليس الدهر فاعلاً، وليس هذا السب يُكْفِرُ، لأنه لم يسب الله تعالى مباشرة<sup>١</sup>.

٣/الإخبار عن شدة الوقت دون لوم، لا يُعد سباً للدهر، ومنه قول لوط عليه الصلاة والسلام: "هذا يوم عصيب"، ومنه قول الرجل: هذا يوم شديد البرودة أو الحرارة، قال ابن عثيمين: "إن قصد الخبر المحض دون اللوم، فهذا جائز، مثل أن يقول: تعبنا من شدة حر هذا اليوم أو برده، وما أشبه ذلك، لأن الأعمال بالنيات، ومثل هذا اللفظ صالح لمجرد الخبر، ومنه قول لوط عليه الصلاة والسلام: {هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ} [هود: من الآية ٧٧]"<sup>٢</sup>.

## الحديث الثاني والعشرون

### باب النهي عن التسمي بأسماء الله الخاصة به

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أخنع الأسماء عند الله رجل تسمى بملك الأملاك لا مالك إلا الله) متفق عليه.

### قواعد الباب:

١/ أسماء الله الخاصة به وهي الأسماء التي تتضمن صفات خاصة بالله، لا يجوز التسمي بها مثل الإله، لأنه يتضمن صفة الألوهية.

٢/ أسماء الله غير الخاصة به يجوز التسمي بها إلا إذا قصد بها معنى خاص بالله، كما في حديث أبي شريح لما وفد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع قومه سمعهم يَكْنُونَهُ بأبي الحكم، فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إن الله هو الحكم، وإليه الحكم، فلم تَكُنْ أبا الحكم؟ فقال: إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم، فرضي كلاً الفريقين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فما لك من الولد؟ قال: لي شريح، ومسلم، وعبد الله، قال: فمن أكبرهم؟ قلت: شريح، قال: فأنت أبو شريح. رواه أبوداود، فالنبي صلى الله عليه

<sup>١</sup> القول المفيد على كتاب التوحيد (٢/ ٢٤٠)

<sup>٢</sup> القول المفيد على كتاب التوحيد (٢/ ٢٤٠)

وسلم غير اسمه لما قصدوا معنى لا يليق إلا بالله وهو التسليم لحكمه، ولم يغير اسم غيره ممن لم يقصد فيهم هذا المعنى، مثل الحكم بن حزن رضي الله عنه.

٣/ كل اسم دل على الكمال المطلق مثل ملك الملوك، وأرحم الراحمين، فلا يجوز التسمي به، لأن ذلك لا يليق إلا بالله.

٤/ إما إذا كان الاسم لا يدل على الكمال المطلق بل الكمال المقيد، مثل قاضي قضاة الشام، فهذا يجوز إطلاقه على غير الله، ومنه ما ثبت في صحيح البخاري أن عمر بن الخطاب قال "أقضانا علي"، أي من الصحابة رضي الله عنهم.

### الحديث الثالث والعشرون

#### باب النهي عن تعليق الدعاء على المشيئة

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (لا يقولن أحدكم: اللهم اغفر لي إن شئت اللهم ارحمني إن شئت ليعزم المسألة فإنه لا مكره له) متفق عليه.

أي أن يقول: اللهم اغفر لي إن شئت.

#### قاعدة الباب:

١/ تعليق الطلب على مشيئة المطلوب إنما يكون لأحد هذه الأسباب:

أ/ أن يكون الطالب غير عازم ولا مهتم بحصول الطلب أو عدمه.

ب/ حتى لا يظن أن المطلوب منه أنه مكره على الطلب.

ج/ لأن المطلوب قد لا يقدر فيأتي الطالب بالاستثناء حتى لا يخرجه.

وهذه الثلاث كلها لا تنبغي في حق الله، لذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم في نفي الأولى: "وليعزم المسألة"، وقال في نفي الثانية: "فإن الله لا مكره له"، وقال في نفي الثالثة: "فإن الله لا يتعاضمه شيء أعطاه".

٢/ وقد اختلف العلماء في النهي فذهب التتوي وابن حجر إلى أنه للكراهة بينما ذهب حافظ المغرب ابن عبد البر إلى أنه للتحريم وهذا هو الأقرب لأن ذلك ظاهر الأدلة والله أعلم<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> وذكر ما يفيد هذا التفصيل ابن حجر في الفتح (٦٠٦/١٠) ونقله عن العراقي وكذا الشيخ ابن عثيمين في القول المفيد (٦/٣) وانظر تيسير العزيز الحميد ص ٦٢١.

<sup>٢</sup> انظر الفتح (١٠/١٤٤).



## الحديث الرابع والعشرون

### باب النهي عن قول " لو "

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أحرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز وإن أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فإن لو تفتح عمل الشيطان) رواه مسلم.

### قواعد الباب:

١/ قول " لو " على قسمين:

أ/ أن تكون للتسخط على القضاء والقدر فهذا محرم، قال ابن القيم: " نهى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل بعد إصابة ما قدر له أن يقول لو أني فعلت كذا وكذا وأخبر أن ذلك ذريعة إلى عمل الشيطان فإنه لا يجدي عليه إلا الحزن والندم وضيق الصدر والتسخط على المقدور واعتقاد أنه كان يمكنه دفع المقدور لو فعل ذلك وذلك بضعف رضاه وتسليمه وتفويضه وتصديقه بالمقدور وأنه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن وإذا أعرض القلب عن هذا انفتح له عمل الشيطان وما ذاك لمجرد لفظ (لو) بل لما قارنها من الأمور القائمة بقلبه المنافية لكمال الإيمان الفاتحة لعمل الشيطان بل أرشد العبد في هذه الحال إلى ما هو أنفع له وهو الإيمان بالقدر والتفويض والتسليم للمشئة الإلهية وأنه ما شاء الله كان ولا بد " ١. هـ.

ب/ أن تكون للإخبار بلا تسخط فجاء ومنه أمر الله لنبيه صلى الله عليه وسلم أن يقول: " قل لو كان البحر مداداً لكلمات ربي لنفد البحر قبل أن تنفذ كلمات ربي ولو جئنا بمثله مدداً "، وما رواه الشيخان من حديث جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " لو استقبلت من أمري ما استدبرت، لم سقت الهدي ولجعلتها عمرة ".

## الحديث الخامس والعشرون

### باب النهي عن سب الرياح

عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تسبوا الرياح فإذا رأيتم ما تكرهون فقولوا اللهم إنا نسألك من خير هذه الرياح وخير ما فيها وخير ما أمرت به ونعوذ بك من شر هذه الرياح وشر ما فيها وشر ما أمرت به) رواه الترمذي.

١ أعلام الموقعين (٣/ ١٦٩).

## قاعدة الباب:

- ١/ سب ما لا تصرف له ولا اختيار يعود على المتصرف فيه، ولذلك كان سب الريح التي لا تصرف لها ولا اختيار يعود على المتصرف فيها وهو الله تعالى، قال الشيخ ابن سعدي: "وهذا نظير ما سبق في سب الدهر، إلا أن ذلك الباب عام في سب جميع حوادث الدهر، وهذا خاص بالريح، ومع تحريمه فإنه حمق وضعف في العقل والرأي، فإن الريح مصرفة مدبرة بتدبير الله وتسخيرها، فالساب لها يقع سبه على من صرفها، ولولا أن المتكلم بسب الريح لا يخطر هذا المعنى في قلبه غالباً لكان الأمر أظع من ذلك، ولكن لا يكاد يخطر بقلب مسلم".<sup>١</sup>
- ٢/ الإخبار عن شدة الريح أو تأثيرها لا يُعد سباً لها، ومنه قوله تعالى: "تدمر كل شيء بأمر ربها".

## الحديث السادس والعشرون

### باب التوكل عبادة

- عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لو أنكم كنتم توكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدوا خماساً وتروح بطاناً) رواه الترمذي.
- معنى التوكل: الاعتماد على الله في حصول مشيئته وخلقه للمراد مع بذل الأسباب". كما أشار إلى ذلك ابن القيم في أول مدارج السالكين<sup>٢</sup> فقال: "معنى التوكل والاستعانة: حال للقلب ينشأ عن معرفته بالله، والإيمان بتفرد الخلق والتدبير والضر والنفع، والعطاء والمنع، وأنه ما شاء كان وإن لم يشأ الناس، وما لم يشأ لم يكن وإن شاء الناس، فيوجب له هذا اعتماداً عليه، وتفويضاً إليه، وطمأنينة به، وثقة به، ويقينا بكفايته لما توكل عليه فيه، وأنه ملي به، ولا يكون إلا بمشيئته، شاءه الناس أم أبوه".
- قاعدة الباب:

- ١/ التوكل عبادة لأنه متعلق بأمرين خاصين بالله وهما مشيئته وخلقه، مثال ذلك: التوكل على الله في حصول الولد: معناه الاعتماد والتعلق بالله في حصول مشيئته وخلقه لهذا الولد.
- ٢/ لا يجوز التوكل على غير الله لا لفظاً ولا معنى لأنه خاص بالله.
- ٣/ الاعتماد عام، فيجوز أن تقول أنا معتمد على الله ثم عليك، لأن الاعتماد ليس خاصاً بالله، وأما التوكل فهو اعتماد خاص بالله لأنه متعلق بمشيئة الله وخلقه الخاصة به، وعليه فالصحيح أن التوكل خاص بالله، فلا يجوز أن

<sup>١</sup> القول السديد شرح كتاب التوحيد ط النفائس (ص: ١٧٣)

<sup>٢</sup> مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين (١/ ١٠٣)

تقول أنا متوكل على الله ثم عليك لأنه خاص بالله.

## الحديث السابع والعشرون

### باب محبة الله عبادة

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله تبارك وتعالى إذا أحب عبدا نادى جبريل إن الله قد أحب فلانا فأحبه فيحبه جبريل ثم ينادي جبريل في السماء إن الله قد أحب فلانا فأحبه فيحبه أهل السماء ويوضع له القبول في أهل الأرض) متفق عليه

### قاعدة الباب:

المحبة مثل الدعاء منها ما هو خاص بالله ومنها ما ليس كذلك:

١/ إذا أحب محبة العبد لإلهه أو محبة المخلوق لخالقه فهذه خاصة بالله وهي عبادة، وصرفها لغير الله شرك أكبر كمحبة النصراني لعيسى ومحبة المشركين لأهنتهم، كما قال تعالى: "وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّوهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ، إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ، وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّا كُنَّا نَدْرِكُهُمْ لَمَّا تَبَرَّأُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ".

قال البغوي في تفسيره: "قوله تعالى: {ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا} أي أصناماً يعبدونها، وقوله: {يحبونهم كحب الله} أي يحبون آلهتهم كحب المؤمنين الله، وقال الزجاج: يحبون الأصنام كما يحبون الله لأنهم أشركوها مع الله فسووا بين الله وبين أوثانهم في المحبة".

وبهذا يعلم أن محبة النصراني لعيسى عليه الصلاة والسلام: شرك أكبر، لأنه يحبه محبة العبد لإلهه، والمخلوق لخالقه، وهذه عبادة له من دون الله، وأما محبة المسلم لعيسى عليه الصلاة والسلام: فقرية وطاعة لله، لأنه أحبه محبة المؤمن للنبي، لا محبة العبد لإلهه.

٢/ إذا أحب المسلم غير الله المحبة الطبيعية: فهذه المحبة ليست عبادة كمحبة الأب لولده، والزوجة لزوجها، لأنه لا يوجد فيها تسوية بين الله وبين خلقه في أمر خاص بالله.

## الحديث الثامن والعشرون

### باب: الخوف من الله عبادة

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه جل وعلا قال: (وعزتي لا أجمع على عبدي خوفين وأمنين إذا خافني في الدنيا أمنت يوم القيامة وغدا أمني في الدنيا أخفته يوم القيامة) رواه ابن حبان.

### قاعدة الباب:

الخوف مثل المحبة:

١/ إذا خاف الإنسان غيره خوف العبد لإلهه أو خوف المخلوق لخالقه فهذه خاصة بالله وهي عبادة، أو تضمن خوفه أمراً خاصاً بالله فهذه عبادة، وصرفها لغير الله شرك أكبر كخوف النصارى من عيسى وخوف المشركين من ألهتهم، وخوف القبوريين من الأموات.

٢/ إذا خاف المسلم غيره الخوف الطبيعي فليس عبادة كخوف الزوجة من هجران زوجها كما قال الله تعالى: "وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا".

## الحديث التاسع والعشرون

### باب الرجاء عبادة لله

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى: "أنا عند ظن عبدي بي" متفق عليه.

الرجاء: تعلق القلب بحصول المقصود في المستقبل.

**قاعدة الباب:** الرجاء مثل المحبة والخوف والدعاء، فمنه ما هو خاص بالله ومنه ما ليس خاصاً بالله:

١/ قال الله تعالى في الرجاء الذي يُعد عبادة: "وترجون من الله ما لا يرجون". وقال سبحانه: "أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته"، وأخرج البخاري<sup>١</sup> ومسلم واللفظ للبخاري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ "ما من الأنبياء نبي إلا أُعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه الله إليّ فأرجو أن أكون أكثرهم تابِعاً يوم القيامة".

٢/ وجاء في الأدلة إطلاق الرِّجاء غير الخاص بالله على غير الله كما قال تعالى: "والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحاً"، وجه الدلالة: من مفهوم المخالفة وهي أن النساء غير القواعد يرجون النكاح.

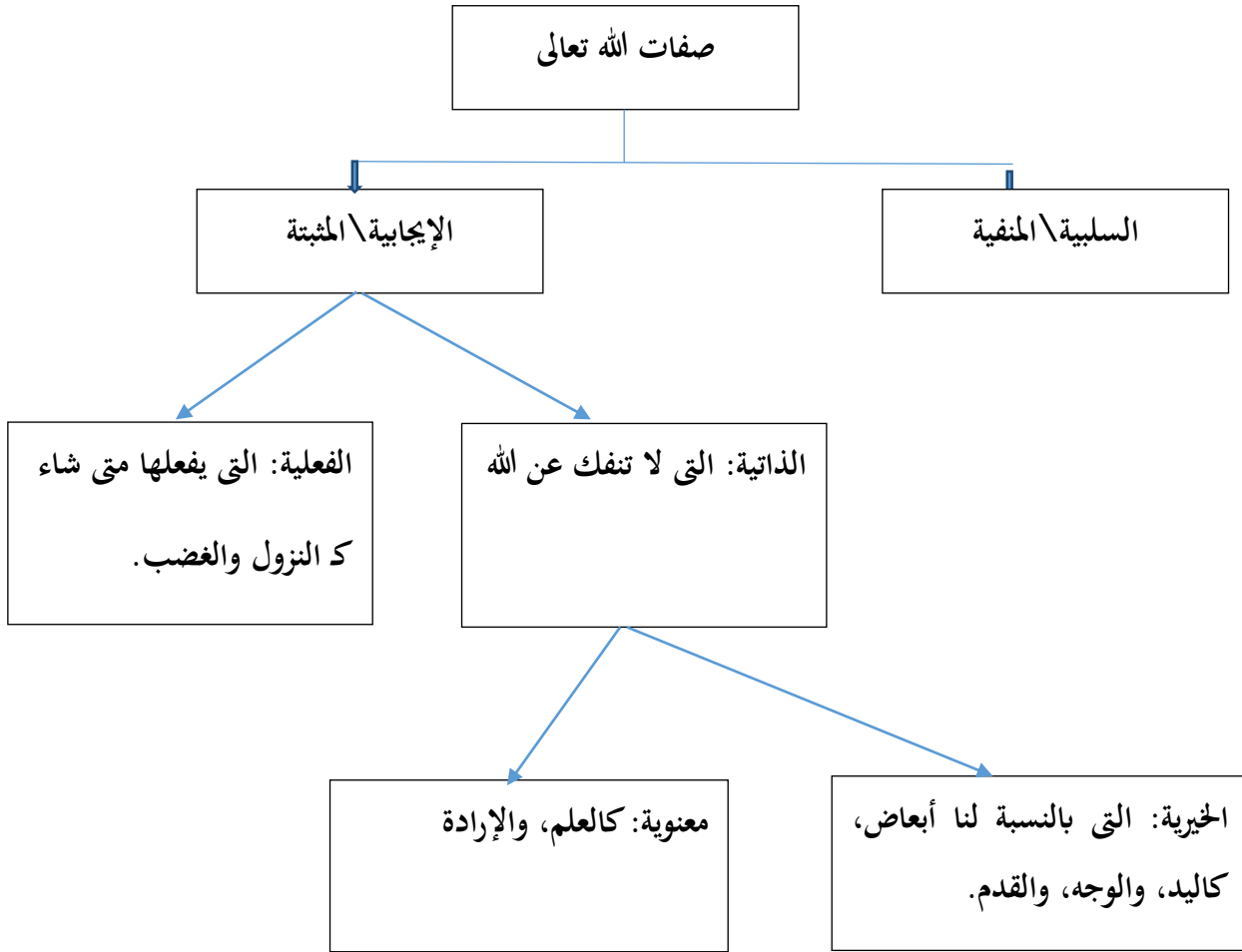
## الحديث الثلاثون

### باب إثبات أسماء الله وصفاته

عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً على سرية وكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم فيختم به (قل هو الله أحد) فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: (سلوه لأي شيء يصنع ذلك؟ فسألوه فقال: لأنها صفة الرحمن وأنا أحب أن أقرأ بها فقال النبي صلى الله عليه وسلم أخبروه أن الله يحبها) متفق عليه.

### قواعد الباب:

- ١/ أسماء الله كلها حسنى وصفاته كلها عليا.
- فأسماء الله كلها حسنى، قال الله تعالى: "وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ". [الأعراف ١٨٠].
- وصفاته سبحانه كلها عليا، قال سبحانه: وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۚ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ [الروم ٢٧].
- قال القرطبي في تفسيره: قال الخليل : المثل الصفة، أي وله الوصف الأعلى في السماوات والأرض كما قال: مثل الجنة التي وعد المتقون أي صفتها. وقد مضى الكلام في ذلك. وعن مجاهد: المثل الأعلى قول لا إله إلا الله: ومعناه: أي الذي له الوصف الأعلى.
- ٢/ أسماء الله وصفاته توقيفية لا تُعرف إلا بالدليل.
- ٣/ أسماء الله أعلام وأوصاف مثل السميع: يشمل اسم الله السميع وصفة السمع.
- ٤/ كل اسم من أسماء الله يدل على صفة وليس العكس.
- ٥/ تنقسم الصفات إلى:
  - أ/ سلبية أو منفية: مثل قوله تعالى: "لا تأخذه سنة ولا نوم"
  - ب/ إيجابية أو ثبوتية: وهي قسمان:
    - فعلية يفعلها إذا شاء كيف شاء مثل صفة النزول.
    - ذاتية لا تنفك عن الله وهي قسمان:
      - خبرية: وهي التي بالنسبة لنا أبعاض مثل الوجه واليدين.
      - والمعنوية: وهي ما عدا الخبرية، مثل الحياة والعلم.



تنبيه: هذا التقسيم جاء به المخالفون، لأهل السنة حتى يثبتوا شيئاً وينفوا شيئاً، ثم استخدمه أهل السنة في الرد عليهم، لأنه ليس خطأ في نفسه، وليبينوا إثبات جميع الصفات بكل أقسامها.

٦/ يجب إثبات أسماء الله وصفاته والتخلي في ذلك عن أربعة محاذير:

أ/ التمثيل: وهو اعتقاد المثبت أن ما أثبتته من صفات الله تعالى مماثل لصفات المخلوقين.

ب/ التكيف: وهو أن يعتقد المثبت أن كيفية صفات الله تعالى كذا وكذا.

ج/ التحريف: وهو صرف الكلام عن مراد الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، ويسميه المتكلمون تأويلاً.

د/ التعطيل: إنكار ما أثبتته الله لنفسه من الأسماء والصفات، سواء كان إنكاراً كلياً أو جزئياً.<sup>١</sup>

## الحديث الحادي والثلاثون

### باب إثبات الصفات الفعلية لله تعالى

عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لما خلق الله الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش: إن رحمتي تغلب غضبي) متفق عليه

#### قاعدة الباب:

الصفات الفعلية هي التي يفعلها الله إذا شاء كيف شاء، ومنها غضبه، ورضاه، وأهل السنة يثبتونها بلا تمثيل ولا تكيف ولا تعطيل، ولا تحريف، بخلاف أهل البدع، فمنهم من ينفیها، ومنهم من يحرفها باسم التأويل.

## الحديث الثاني والثلاثون

### باب إثبات الكلام لله وأن القرآن كلام الله غير مخلوق

عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من قرأ حرفاً من كتاب الله فله به حسنة والحسنة بعشر أمثالها لا أقول الم حرف ولكن ألف حرف ولام حرف وميم حرف) رواه الترمذي.

#### قواعد الباب:

١/ أهل السنة يثبتون لله كلاماً حقيقياً بصوت وحرف يسمع منه سبحانه سمعه جبريل وموسى ونبينا عليه الصلاة والسلام.

٢/ المخالفون لأهل السنة:

أ/ الجهمية والمعتزلة نفوا الكلام عن الله وقالوا القرآن مخلوق.

ب/ والأشاعرة قالوا إن كلام الله نفسي لا يسمع منه، بلا صوت ولا حرف، والقرآن عبارة أو حكاية عن كلام الله.

<sup>١</sup> انظر هذه القواعد غيرها في كتاب ابن عثيمين "القواعد المثلى" فإنه فريد في بابه.

## الحديث الثالث والثلاثون

### باب من تحقيق التوحيد الواجب:

#### تقديم محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده) متفق عليه.

#### قاعدة الباب:

١/ وجوب تقديم محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم على غيره من الناس، وهو من تحقيق التوحيد الواجب.  
٢/ اختلف العلماء في الإيمان المنفي في قول رسول الله ﷺ " لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين" أخرجه الشيخان عن أنس واللفظ لمسلم ونحوه عند البخاري من حديث أبي هريرة هل المراد به أصل الإيمان على ظاهر الحديث أم كماله؟

القول الأول / أن المنفي أصل الإيمان، قال الحافظ ابن حجر: "وفي كلام القاضي عياض أن ذلك شرط في صحة الإيمان لأنه حمل المحبة على معنى التعظيم والإجلال وتعقبه صاحب المفهم بأن ذلك ليس مراداً هنا لأن اعتقاد الأعظمية ليس مستلزماً للمحبة إذ قد يجد الإنسان إعظام شيء مع خلوه من محبة ثم استدل بحديث عمر لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي. فهذه المحبة ليست باعتقاد الأعظمية فقط فإنها كانت حاصلة لعمر قبل ذلك قطعاً". ١. هـ

القول الثاني / أن المنفي كمال الإيمان الواجب لا أصله وإلى هذا القول ذهب القرطبي صاحب المفهم وابن تيمية ومحمد بن عبد الوهاب وسليمان بن عبد الله وعبد الرحمن بن حسن وابن عثيمين<sup>٢</sup> ويدل لهذا القول الراجح ما رواه البخاري عن عبد الله بن هشام رضي الله عنه قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب، فقال له عمر: يا رسول الله، لأنت إلي من كل شيء إلا من نفسي! فقال النبي صلى الله عليه وسلم: لا والذي نفسي بيده، حتى أكون أحب إليك من نفسك، فقال له عمر: فإنه الآن والله لأنت أحب إلي من نفسي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: الآن يا عمر، وجه الدلالة / أن عمر بن الخطاب على صلاحه وهدايته لم يكن بالغاً هذه المرتبة فكيف بغيره؟ فمن ثم يلزم من جعل هذه المحبة شرطاً لصحة الإيمان تكفير أكثر

<sup>١</sup> الفتح (٧٦/١).

<sup>٢</sup> راجع مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٠٥- ٢٠٦) ونقله عن ابن تيمية صاحب التيسير ص ٤٨١ وفتح المجيد (٢/ ٥٦٤- ٥٦٥)، وراجع التيسير ص ٤٧٧ - ٤٧٩ وفتح المجيد (٢/ ٥٦٠) والقرة ص ١٦٢ وكتاب التوحيد في مسائل باب قوله تعالى: "ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا". والقول المفيد (٢/ ١٨٢).



المسلمين من الصحابة وغيرهم وأيضاً لم يأمر رسول الله عمر بن الخطاب بتجديد إسلامه والنطق بالشهادتين، ثم تنبه أن قول القاضي عياض - السابق - لا يُعد مخالفاً لهذا القول لأنه أراد بالمحبة التعظيم كما سبق.

### الحديث الرابع والثلاثون

#### باب من تحقيق التوحيد الولاء للمؤمنين والبراء من المخالفين

عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما وأن يحب المرء لا يحبه إلا الله وأن يكره أن يعود في الكفر كما يكره أن يقذف في النار) متفق عليه.

#### قاعدة الباب:

- ١/ يجب موالاة أهل الإيمان بقدر إيمانهم، والموالاة: هي المحبة والنصرة.
- ٢/ يجب البراءة من المخالفين بقدر مخالفتهم، والبراءة: هي البغض والعداوة.

### الحديث الخامس و الثلاثون

#### باب: بيان مرتب الدين

عن عمر بن الخطاب رض الله عنه قال: بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم إذ اطلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه أثر السفر ولا يعرفه منا أحد حتى جلس إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه وقال: يا محمد أخبرني عن الإسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا" قال: صدقت قال: بعجبنا له يسأله ويصدقه قال: فأخبرني عن الإيمان قال: " أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره" قال: صدقت قال: فأخبرني عن الإحسان قال: " أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك" قال: فأخبرني عن الساعة قال: " ما المسؤول عنها باعلم من السائل" قال: فأخبرني عن أمارتها قال: أن تلد الأمة ربتها وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاة يتطاولون في البنيان قال: ثم انطلق فلبثت مليا ثم قال لي: " يا عمر أتدري من السائل؟ قلت الله ورسوله أعلم قال: فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم " رواه مسلم

#### قاعدة الباب:

الدين في حديث جبريل ثلاث مراتب:

- ١/ الإسلام: والمراد به في حديث جبريل أعمال الجوارح، وأركانه خمسة.
- ٢/ الإيمان: والمراد به في حديث جبريل أعمال القلوب، وأركانه ستة.
- ٣/ الإحسان: والمراد به في حديث جبريل إتقان أعمال القلب والجوارح.

## الحديث السادس والثلاثون

### باب من تحقيق أصل التوحيد:

#### الإيمان بالغيب ومنه عذاب القبر ونعيمه

عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت " إبراهيم ٢٧ قال نزلت في عذاب القبر فيقال له من ربك؟ فيقول: ربي الله ونبيس محمد صلى الله عليه وسلم فذلك قوله عز وجل " يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت " رواه مسلم وزاد أحمد (فيقولان له: ما دينك؟ فيقول ديني الإسلام).

#### قاعدة الباب:

- ١/ المراد بالغيب: ما أخبر الله عنه أو رسوله صلى الله عليه وسلم مما غاب عنا، ولا تدركه حواسنا.
- ٢/ أهل السنة يؤمنون بالغيب، قال الله تعالى: "الم، ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ، الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ".
- ٣/ الإيمان بالغيب قائم على التسليم لله.
- ٤/ الإيمان بالغيب توقيفي لا يدخله العقل.
- ٥/ المتكلمون كالجهمية والمعتزلة والأشاعرة مضطربون في باب الغيب لأنهم اعتمدوا فيه على العقل.
- ٦/ أهل السنة مجمعون على أن عذاب القبر ونعيمه يكون على الروح والبدن، نقل الإجماع ابن تيمية وغيره.

## الحديث السابع والثلاثون

### باب من تحقيق التوحيد تولى الصحابة

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم " لا تسبوا أصحابي فلو أن أحداكم أنفق مثل أحد ذهباً ما بلغ مدّ أحدهم ولا نصيفه " متفق عليه

#### قواعد الباب:

١/ الصحابي: من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمناً به ومات على ذلك، كما عند الإمام أحمد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " وددت أني لقيت إخواني "، قال: فقال أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: أوليس نحن إخوانك؟ قال: " أنتم أصحابي، ولكن إخواني الذين آمنوا بي ولم يروني " .

٢/ أجمع أهل السنة على وجوب محبة الصحابة، والكف عن ما وقع بينهم في أيام الفتنة.

٣/ سب جميع الصحابة كفر أكبر، وسب بعضهم بدعة تُخرج عن السنة.

## الحديث الثامن والثلاثون

### باب من تحقيق التوحيد الواجب

### القيام بحقوق ولاية أمور المسلمين

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: دعانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعناه فكان فيما أخذ علينا: " أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا وأن لا ننازع الأمر أهله " قال: " إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان " متفق عليه.

### قواعد الباب:

أ/ المراد في هذا الباب الحاكم المسلم.

ب/ حقوق الحاكم المسلم على رعيته:

١/ البيعة: وهي في الأصل أمر اعتقادي قد يصحبه أمر عملي.

٢/ السمع والطاعة: المراد بالسمع القبول والمراد بالطاعة الامتثال في غير معصية الله

٣/ النصيحة

٤/ الصبر عليه إذا أخطأ أو ظلم.

٥/ عدم الخروج عليه إلا بشروط:

١- الكفر البواح أي الذي لا تأويل فيه، ولا عذر.

٢- القدرة على إزاحته.

٣- أن لا تترتب على ذلك مفسدة أكبر.

ج/ المسلم في غير البلاد الإسلامية يجب عليه الوفاء بالعهود ومراعاة المصالح والمفاسد.

## الحديث التاسع والثلاثون

### باب من تحقيق التوحيد اتباع السنة والبعد عن البدع

عن العرياض بن سارية قال: "وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً بعد صلاة الغداة موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقال رجل: إن هذه موعظة مودع فماذا تعهد إلينا يا رسول الله؟ قال: "أوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وإن عبد حبشي فإنه من يعش منكم يرى اختلافاً كثيراً وإياكم ومحدثات الأمور فإنها ضلالة فمن أدرك ذلك منكم فعليه بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ" رواه الترمذي.

**تعريف السنة:** اتباع طريقة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في الدين.

**تعريف البدعة:** قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: (البدعة ما خالفت الكتاب والسنة أو إجماع سلف الأمة، من الاعتقادات والعبادات) (١).

ويمكن أن نعرفها من مجموع كلام أهل العلم: بأنها كل أمر محدث في الدين وجد مقتضي له، وزال مانعه، ومع ذلك لم يعمل به النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه.

شرح التعريف:

١- كل أمر محدث في الدين: أي أن البدع لا تكون إلا في الدين، فلا تدخل البدع في الأمور الدنيوية المحضة، كالأكل والشرب واللباس.

٢- وجد مقتضي له: أي وجد الداعي له اعتقاداً أو عملاً في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه.

٣- وزال مانعه: أي لم يكن هناك مانع يمنع النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه منه.

٤- ومع ذلك لم يعمل به النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه، أي مع وجود الداعي وزوال المانع مثل ضرب الجسد تقرباً لله تعالى.

### خطر البدعة:

قال ابن تيمية في الفتاوى: (إن أهل البدع شر من أهل المعاصي الشهوانية بالسنة والإجماع فإن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بقتال الخوارج ونهى عن قتال أئمة الظلم وقال في الذي يشرب الخمر: (لا تلعه فإنه يحب الله ورسوله) وقال في ذي الخويصرة: (يخرج من ضئضى هذا أقوام يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين - وفي رواية من الإسلام - كما يمرق السهم من الرمية يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم

(١) مجموع الفتاوى (١٨/٣٤٦).

وقراءته مع قراءتهم أينما لقيتموهم فاقتلوهم فإن في قتلهم أجرا عند الله لمن قتلهم يوم القيامة). وقد قررت هذه القاعدة بالدلائل الكثيرة (الفتاوى (٢٠ / ١٠٣).

وقال ابن القيم في مدارج السالكين (١ / ٣٧٢): (واشتد نكير السلف والأئمة للبدع وصاحوا بأهلها من أقطار الأرض وحذروا فتنتهم اشد التحذير وبالغوا في ذلك ما لم يبالغوا في مثله في إنكار الفواحش والظلم والعدوان إذ مضرة البدع وهدمها للدين ومنافاتها له أشد).

وسبب تعظيم البدع على الشهوات المحرمة أمور منها:

١- أن البدعة معصية وتنسب للدين كما قال الله تعالى: [أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله] وقال النبي صلى الله عليه وسلم من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد"، وأما معصية الشهوة فتنسب للفاعل نفسه لا إلى الدين.

٢- أن اصحاب المعاصي الشهبانية يعتقدون خطأ فعلهم لذلك يرجى رجوعهم وتوبتهم، وأما أهل البدع الشهبائية فيعتقدون صواب فعلهم فيصعب رجوعهم وتوبتهم، قال ابن تيمية في مجموع الفتاوى (١٠ / ٩): (ولهذا قال أئمة الإسلام كسفيان الثوري وغيره إن البدعة أحب إلى إبليس من المعصية لأن البدعة لا يتاب منها والمعصية يتاب منها. ومعنى قولهم إن البدعة لا يتاب منها: أن المبتدع الذي يتخذ ديناً لم يشرعه الله ولا رسوله قد زين له سوء عمله فرآه حسناً فهو لا يتوب ما دام يراه حسناً لأن أول التوبة العلم بأن فعله سيئ ليتوب منه. أو بأنه ترك حسناً مأموراً به أمر إيجاب أو استحباب ليتوب ويفعله. فما دام يرى فعله حسناً وهو سيئ في نفس الأمر فإنه لا يتوب. ولكن التوبة منه ممكنة وواقعة بأن يهديه الله ويرشده حتى يتبين له الحق كما هدى سبحانه وتعالى من هدى من الكفار والمنافقين وطوائف من أهل البدع والضلال).

وقال رحمه الله في مجموع الفتاوى (١١ / ٤٧٢): (البدعة شر من المعصية كما قال سفيان الثوري: البدعة أحب إلى إبليس من المعصية؛ فإن المعصية يتاب منها والبدعة لا يتاب منها. وكان قد قال بعضهم: نحن نتوب الناس فقلت: ماذا تتوبونهم؟ قال: من قطع الطريق والسرقة ونحو ذلك. فقلت: حالهم قبل تتوييكم خير من حالهم بعد تتوييكم؛ فإنهم كانوا فساقاً يعتقدون تحريم ما هم عليه ويرجون رحمة الله ويتوبون إليه أو ينوون التوبة فجعلتموهم بتتوييكم ضالين مشركين خارجين عن شريعة الإسلام يحبون ما يبغضه الله ويبغضون ما يحبه الله وبينت أن هذه البدع التي هم وغيرهم عليها شر من المعاصي).

٣- أن خطر المنتسبين للإسلام من أهل البدع أكبر من خطر اليهود والنصارى، لأن أهل البدع يُظهرون باطلهم باسم الدين فيغتر بهم أهل الإسلام، وأما اليهود والنصارى فأمرهم ظاهر في الغالب لأهل الإسلام، لذلك شدد

السلف النكير على أهل البدع أكثر من اليهود والنصارى، قال الفضيل بن عياض كما في الإبانة: (أكل طعام اليهودي والنصراني ولا أكل طعام صاحب بدعة)، قال ابن تيمية في الفتاوى ج ٢٨ ص ٢٣٣: (ولولا من يقيمه الله لدفع ضرر هؤلاء -أي المبتدعة- لفسد الدين، وكان فسادُه أعظم من فساد استيلاء العدو من أهل الحرب -يعني الكافرين- فإن هؤلاء -أي الكفار- إذا استولوا لم يُفسدوا القلوب وما فيها من الدين إلا تبعاً، وأما أولئك -أي المبتدعة- فهم يفسدون القلوب ابتداءً).

وقال رحمه الله في مجموع الفتاوى (٩ / ٧): ولهذا ما زال علماء المسلمين وأئمة الدين يذمونهم -يعني علم الكلام المبتدع- ويذمون أهلهم -يعني علماء الكلام المبتدعة- وينهون عنه وعن أهلهم حتى رأيت للمتأخرين فتياً فيها خطوط جماعة من أعيان زمانهم من أئمة الشافعية والحنفية وغيرهم فيها كلام عظيم في تحريمه وعقوبة أهلهم حتى إن من الحكايات المشهورة التي بلغتنا: أن الشيخ أبا عمرو بن الصلاح أمر بانتزاع مدرسة معروفة من أبي الحسن الآمدي وقال: أخذها منه أفضل من أخذ عكا) أي من الصليبيين، فانظر كيف قدم أئمة السنة الرد على المبتدعة قدموه على محاربة الكفار.

وقال -رحمه الله -: "ومثل أئمة البدع من أهل المقالات المخالفة للكتاب والسنة أو العبادات المخالفة للكتاب والسنة؛ فإن بيان حالهم وتحذير الأمة منهم واجب باتفاق المسلمين، حتى قيل لأحمد بن حنبل: الرجل يصوم ويصلي ويعتكف، أحب إليك أو يتكلم في أهل البدع؟ فقال: إذا قام وصلى واعتكف فإنما هو لنفسه، وإذا تكلم في أهل البدع فإنما هو للمسلمين؛ هذا أفضل... إذ تطهير سبيل الله ودينه ومنهجه وشرعته ودفع بغي هؤلاء وعدوانهم على ذلك واجب على الكفاية باتفاق المسلمين ولولا من يقيمه الله لدفع ضرر هؤلاء لفسد الدين وكان فسادُه أعظم من فساد استيلاء العدو من أهل الحرب؛ فإن هؤلاء إذا استولوا لم يفسدوا القلوب وما فيها من الدين إلا تبعاً وأما أولئك فهم يفسدون القلوب ابتداءً".<sup>١</sup>

وقال الشاطبي -رحمه الله -: "إن فرقة النجاة، وهم أهل السنة، مأمورون بعبادة أهل البدع، والتشريد بهم، والتنكيل بمن انحاش إلى جهتهم، ونحن مأمورون بمعاداتهم، وهم مأمورون بمولاتنا والرجوع إلى الجماعة".<sup>٢</sup>

وقال ابن القيم -رحمه الله في مدارج السالكين-: "واشتد نكير السلف والأئمة للبدع وصاحوا بأهلها من أقطار الأرض وحذروا فتنهم اشد التحذير وبالغوا في ذلك ما لم يبالغوا في مثله في انكار الفواحش والظلم والعدوان إذ مضرة البدع وهدمها للدين ومنافاتها له أشد".

<sup>١</sup> في مجموع الفتاوى ٢٨/٢٣١

<sup>٢</sup> الاعتصام ١/١٥٨

٤- مزاحمة البدعة للسنة، قال ابن تيمية: "ومن شأن الجسد إذا كان جائعاً فأخذ من طعام حاجته استغنى عن طعام آخر حتى لا يأكله إن أكل منه إلا بكرهه وتجشم وربما ضره أكله أو لم ينتفع به ولم يكن هو المغذي له الذي يقيم بدنه فالعبد إذا أخذ من غير الأعمال المشروعة بعض حاجته قلّت رغبته في المشروع وانتفاعه به بقدر ما اعتاض من غيره بخلاف من صرف نهمته وهمة إلى المشروع فإنه تعظم محبته له ومنفعته به ويتم دينه ويكمل إسلامه. ولذا تجد مَنْ أَكْثَرَ مِنْ سَمَاعِ القصائد لطلب صلاح قلبه تنقص رغبته في سماع القرآن حتى ربما كرهه ومن أكثر من السفر إلى زيارات المشاهد ونحوها لا يبقى لحج البيت الحرام في قلبه من المحبة والتعظيم ما يكون في قلب من وسعته السنة ومن أدمن على أخذ الحكمة والآداب من كلام حكماء فارس والروم لا يبقى لحكمة الإسلام وآدابه في قلبه ذاك الموقع ومن أدمن قصص الملوك وسيرهم لا يبقى لقصص الأنبياء وسيرهم في قلبه ذاك الاهتمام ونظير هذا كثير". ١.هـ'

### قواعد الباب:

١- كل بدعة ضلالة، ولا يوجد في الدين بدعة حسنة:  
قال ابن رجب رحمه الله في جامع العلوم: "فقوله -صلى الله عليه وسلم-: "كلُّ بدعة ضلالة"، من جوامع الكلم لا يخرج عنه شيء، وهو أصلٌ عظيمٌ من أصول الدين.  
وقال الشوكاني رحمه الله -في نيل الأوطار- "هذا الحديث من قواعد الدين، ومن أصرحه وأدله على إبطال ما ذهب إليه الفقهاء من تقسيم البدع إلى أقسام".  
وقال ابن عمر رضي الله عنه: "كلُّ بدعة ضلالة وإن رآها الناس حسنة". أخرجه ابن بطة في الإبانة واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة.

### القاعدة الثانية:

البدعة تجمع في الغالب بين حق وباطل، فإنها لو كانت حقاً محضاً ما صارت بدعة، ولو كانت باطلاً محضاً ما قبلها أحد.

قال ابن تيمية: "ومن صبر من أهل الأهواء على قوله، فذلك لما فيه من الحق، إذ لا بد في كل بدعة -عليها طائفة كبيرة - من الحق الذي جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ويوافق عليه أهل السنة والحديث ما يوجب

١ الاقتضاء (١/٤٨٣).

قبولها، إذ الباطل المحض لا يقبل بحال" ١.هـ

### القاعدة الثالثة:

ضابط وسائل العبادات هو النظر في وجود الداعي<sup>٢</sup> وزوال المانع.

قال ابن تيمية رحمه الله<sup>٣</sup>: "والضابط في هذا والله أعلم أن يقال: إن الناس لا يحدثون شيئاً إلا لأنهم يرونه مصلحة إذ لو اعتقدوه مفسدة لم يحدثوه فإنه لا يدعو إليه عقل ولا دين فما رآه الناس مصلحة نظر في السبب المحجج إليه: فإن كان السبب المحجج إليه أمراً حدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم من غير تفريط منا، فهنا قد يجوز إحداث ما تدعو الحاجة إليه، وكذلك إن كان المقتضي لفعله قائماً على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، لكن تركه النبي صلى الله عليه وسلم لمعارض زال بموته".

وقال الشاطبي كلاماً عظيماً يقرر مثل تقرير ابن تيمية بكلام بديع<sup>٤</sup>: "واستدلال كل من اخترع بدعة أو استحسّن محدثة لم تكن في السلف الصالح، بأن السلف اخترعوا أشياء لم تكن في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم ككتب المصحف، وتصنيف الكتب، وتدوين الدواوين، وتضمين الصناعات، وسائر ما ذكر الأصوليون في أصل المصالح المرسلّة؛ فخلطوا وغلطوا، تشابه من الشريعة ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويلها، وهو كله خطأ على الدين، واتباع لسبيل الملحدّين؛ فإن هؤلاء الذين أدركوا هذه المدارك، وعبروا على هذه المسالك؛ إما أن يكونوا قد أدركوا من فهم الشريعة ما لم يفهمه الأولون، وحادوا عن فهمها وهذا الأخير هو الصواب إذ المتقدّمون من السلف الصالح هم كانوا على الصراط المستقيم، ولم يفهموا من الأدلة المذكورة وما أشبهها إلا ما كانوا عليه، وهذه المحدثات لم تكن فيهم، ولا عملوا بها؛ فدل على أن تلك الأدلة لم تتضمن هذه المعاني المخترعة بحال، وصار عملهم بخلاف ذلك دليلاً إجماعياً على أن هؤلاء في استدلالاتهم وعملهم مخطئون ومخالفون للسنة.

فيقال لمن استدلّ بأمثال ذلك: هل وجد هذا المعنى الذي استنبطت في عمل الأولين أو لم يوجد؟ فإن زعم أنه لم يوجد -ولا بد من ذلك- فيقال له: أفكانوا غافلين عما تنبّهت له أو جاهلين به، أم لا؟ ولا يسعه أن يقول بهذا؛ لأنه فتح لباب الفضيحة على نفسه، وخرق للإجماع، وإن قال: إنهم كانوا عارفين بما أخذ هذه الأدلة، كما كانوا عارفين بما أخذ غيرها؛ قيل له: فما الذي حال بينهم وبين العمل بمقتضاها على زعمك حتى خالفوها إلى

١ مجموع الفتاوى (٥١/٤) وانظر درء تعارض العقل والنقل (١٠٤/٢) والاستقامة (٤٥٥/١).

٢ ويسمى المقتضي أو السبب المحجج.

٣ اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم (١٠٠/٢)

٤ الموافقات (٢٨٣/٣)



غيرها؟ ما ذاك إلا لأنهم اجتمعوا فيها على الخطأ دونك أيها المتقول، والبرهان الشرعي والعادي دال على عكس القضية، فكل ما جاء مخالفا لما عليه السلف الصلاح؛ فهو الضلال بعينه.

فإن زعم أن ما انتحله من ذلك إنما هو من قبيل المسكوت عنه في الأولين، وإذا كان مسكوتا عنه ووجد له في الأدلة مساع؛ فلا مخالفة، إنما المخالفة أن يعاند ما نقل عنهم بضده، وهو البدعة المنكرة، قيل له: بل هو مخالف؛ لأن ما سكت عنه في الشريعة على وجهين:

أحدهما:

أن تكون مظنة العمل به موجودة في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلم يشرع له أمر زائد على ما مضى فيه؛ فلا سبيل إلى مخالفته لأن تركهم لما عمل به هؤلاء مضاد له، فمن استلحقه صار مخالفا للسنة، حسبما تبين في كتاب المقاصد.

والثاني:

أن لا توجد مظنة العمل به ثم توجد؛ فيشرع له أمر زائد يلائم تصرفات الشرع في مثله، وهي المصالح المرسلة، وهي من أصول الشريعة المبني عليها؛ إذ هي راجعة إلى أدلة الشرع، حسبما تبين في علم الأصول؛ فلا يصح إدخال ذلك تحت جنس البدع". انتهى.

فعلم أن وسائل العبادات على أقسام أربعة:

١- إن وجد الداعي لهذه الوسيلة في زمان النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة ولم يكن هناك مانع يمنعهم منه، ومع ذلك لم يتخذوه، ولم يعملوا به، ففعله بعدهم بدعة، ومن ذلك: الذكر الجماعي الذي أنكره ابن مسعود رضي الله عنه، لنفس العلة المتقدمة، وهذا النوع داخل في السنة التركية، قال ابن تيمية: "وأما ما لم يحدث سبب يحوج إليه... فهنا لا يجوز الإحداث، فكل أمر يكون مقتضي لفعله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم موجودا، لو كان مصلحة ولم يفعل، يعلم أنه ليس بمصلحة. وأما ما حدث المقتضي له بعد موته من غير معصية الخالق فقد يكون مصلحة"، وقال رحمه الله<sup>٢</sup>: "أما ما كان مقتضي لفعله موجودا لو كان مصلحة، وهو مع هذا لم يشرعه، فوضعه تغيير لدين الله، وإنما دخل فيه من نسب إلى تغيير الدين، من الملوك والعلماء والعباد، أو من زل منهم باجتهاد"، وقال رحمه الله<sup>٣</sup>: "وكذلك لو أراد أن ينصب مكانا آخر يقصد لدعاء الله فيه وذكره، لم يكن

<sup>١</sup> اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم (١٠١/٢)

<sup>٢</sup> ت اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم (١٠٢/٢)

<sup>٣</sup> اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم (١٠٣/٢)

له ذلك، وليس له أن يقول: هذه بدعة حسنة، بل يقال له كل بدعة ضلالة.

ونحن نعلم أن هذا ضلالة قبل أن نعلم نهيًا خاصًا عنها، أو نعلم ما فيها من المفسدة. فهذا مثال لما حدث، مع قيام المقتضي له، وزوال المانع لو كان خيرًا. فإن كل ما يبيده المحدث لهذا من المصلحة، أو يستدل به من الأدلة، قد كان ثابتًا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومع هذا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهذا الترك سنة خاصة<sup>١</sup>، مقدمة على كل عموم وكل قياس".

٢- وأما إذا وجد الداعي لكن كان هناك مانع يمنع منه، ثم زال المانع، فيجوز اتخاذه وفعله، مثل الاجتماع على صلاة التراويح، كان النبي صلى الله عليه وسلم تركه خوف أن يفرض علينا، ثم فعله عمر رضي الله عنه، لزوال المانع. قال ابن تيمية رحمه الله<sup>٢</sup>: "فما رآه الناس مصلحة نظر في السبب المحجوج إليه: فإن كان السبب المحجوج إليه أمرًا حدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم من غير تفريط منا، فهنا قد يجوز إحداث ما تدعو الحاجة إليه، وكذلك إن كان المقتضي لفعله قائمًا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، لكن تركه النبي صلى الله عليه وسلم لمعارض زال بموته".

وقال رحمه الله<sup>٣</sup>: "فالنبي صلى الله عليه وسلم قد كانوا يصلون قيام رمضان على عهده جماعة وفردى؛ وقد قال لهم في الليلة الثالثة، أو الرابعة لما اجتمعوا: "إنه لم يمنعني أن أخرج إليكم إلا كراهة أن تفرض عليكم، فصلوا في بيوتكم؛ فإن أفضل صلاة المرء في بيته، إلا المكتوبة" فعَلَّ صلى الله عليه وسلم عدم الخروج بخشية الافتراض، فعلم بذلك أن المقتضي للخروج قائم، وأنه لولا خوف الافتراض لخرج إليهم.

فلما كان في عهد عمر رضي الله عنه جمعهم على قارئ واحد، وأسرج المسجد، فصارت هذه الهيئة وهي اجتماعهم في المسجد على إمام واحد مع الإسراج عملاً لم يكونوا يعملونه من قبل؛ فسمي بدعة؛ لأنه في اللغة يسمى بذلك، ولم يكن بدعة شرعية؛ لأن السنة اقتضت أنه عمل صالح لولا خوف الافتراض، وخوف الافتراض قد زال بموته صلى الله عليه وسلم فانتفى المعارض".

٣- إن كان الداعي غير موجود في عهد النبي -صلى الله عليه وسلم- فيُنظر فيه هل السبب لفعله ذنوب العباد وتقصيرهم؟ فمثل هذا لا يسوغ ولو سماه صاحبه بالمصلحة المرسله، بل يؤمر الناس بالرجوع إلى دين الله والتمسك به، مثل تقديم الخطبة على الصلاة في العيدين لسمع الناس الخطبة، فمثل هذا من البدع المحدثه، قال

<sup>١</sup> أي سنة تركية.

<sup>٢</sup> اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم (٢/ ١٠٠)

<sup>٣</sup> اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم (٢/ ٩٦)

ابن تيمية: "ومثال ما حدثت الحاجة إليه من البدع بتفريط من الناس: تقديم الخطبة على الصلاة في العيدين، فإنه لما فعله بعض الأمراء<sup>١</sup> أنكره المسلمون لأنه بدعة، واعتذر من أحدثه بأن الناس قد صاروا ينفضون قبل سماع الخطبة، وكانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينفضون حتى يسمعوا، أو أكثرهم.

فيقال له: سبب هذا تفريطك، فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطبهم خطبة يقصد بها نفعهم وتبليغهم وهدايتهم، وأنت قصدك إقامة رياستك، أو إن قصدت صلاح دينهم، فلم تعلمهم ما ينفعهم، فهذه المعصية منك لا تبيح لك إحداث معصية أخرى، بل الطريق في ذلك أن تتوب إلى الله، وتتبع سنة نبيه، وقد استقام الأمر، وإن لم يستقم فلا يسألك الله إلا عن عملك، لا عن عملهم".

٤- إن كان المقتضي غير موجود في عهد النبي -صلى الله عليه وسلم- فيُنظر إذا لم يكن السبب لفعله ذنوب العباد وتقصيرهم، فهذا يجوز فعله، كجمع أبي بكر الصديق القرآن، فإن الداعي لم يكن موجوداً وهو عدم الخوف على القرآن في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، قال ابن تيمية رحمه الله<sup>٢</sup>: "والضابط في هذا والله أعلم أن يقال: إن الناس لا يحدثون شيئاً إلا لأنهم يرونه مصلحة إذ لو اعتقدوه مفسدة لم يحدثوه فإنه لا يدعو إليه عقل ولا دين فما رآه الناس مصلحة نظر في السبب المحجوج إليه: فإن كان السبب المحجوج إليه أمراً حدث بعد النبي صلى الله عليه وسلم من غير تفريط منا، فهنا قد يجوز إحداث ما تدعو الحاجة إليه". انتهى

### القاعدة الرابعة:

السنة قسمان:

- ١- سنة فعلية: وهي التي ثبتت عن النبي صلى الله عليه وسلم بقوله أو فعله أو تقريره.
- ٢- سنة تركية، وهي ما تركه النبي صلى الله عليه وسلم من الدين مع قيام المقتضي وزوال المانع، وقد بين ابن القيم رحمه الله أن نقل السنة التركية بطريقتين، فقال رحمه الله: "أما نقلهم لتركه -صلى الله عليه وسلم- فهو نوعان، وكلاهما سنة، أحدهما: تصريحهم بأنه ترك كذا وكذا ولم يفعله، كقوله في شهادة أحد: "ولم يغسلهم ولم يصل". رواه البخاري.

وقوله في صلاة العيد: "لم يكن أذان ولا إقامة ولا نداء"، وقوله في جمعه بين الصلاتين: "ولم يسبح بينهما ولا على أثر واحدةٍ منهما"، ونظائره.

<sup>١</sup> الذي فعل ذلك هو: مروان بن الحكم، كما جاء في صحيح البخاري، كتاب العيدين، باب الخروج إلى المصلى بغير منبر، الحديث رقم (٩٥٦)، (٢ / ٤٤٨، ٤٤٩) من

فتح الباري، وصحيح مسلم، كتاب العيدين، الحديث رقم (٨٨٩)، (٢ / ٦٠٥).

<sup>٢</sup> اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم (٢ / ١٠٠)

والثاني: عدم نقلهم لما لو فعله لتوفرت همهم ودواعيهم أو أكثرهم أو واحدٍ منهم على نقله، فحيث لم ينقله واحدٌ منهم ألبتة، ولا حدث به في مجمع أبدأ، علّم أنه لم يكن، وهذا كتركه التلّظ بالنية عند دخوله في الصلاة، وتركه الدعاء بعد الصلاة مستقبل المأمومين وهم يؤمنون على دعائه دائماً بعد الصبح والعصر أو في جميع الصلوات، وتركه رفع يديه كل يوم في صلاة الصبح بعد رفع رأسه من ركوع الثانية، وقوله: اللهم اهدنا فيمن هديت يجهر بها ويقول المأمومون كلهم آمين، ومن الممتنع أن يفعل ذلك ولا ينقله عنه صغيرٌ ولا كبيرٌ ولا رجلٌ ولا امرأةٌ ألبتة، وهو مواظبٌ عليه هذه المواظبة لا يخلُّ به يوماً واحداً، وتركه الاغتسال للمبيت بمزدلفة، ولرمي الجمار، ولطواف الزيارة، ولصلاة الاستسقاء، والكسوف، ومن ههنا يُعلم أن القول باستحباب ذلك خلاف السنة، فإن تركه -صلى الله عليه وسلم- سنةٌ كما أن فعله سنةٌ، فإذا استحَببنا فعل ما تركه، كان نظير استحبابنا ترك ما فعله، ولا فرق، فإن قيل: من أين لكم أنه لم يفعله؟ وعدم النقل لا يستلزم نقل العدم!، فهذا سؤالٌ بعيد جداً عن معرفة هديه وسنته وما كان عليه، ولو صحَّ هذا السؤال وقُبِل لا ستحبُّ لنا مستحبُّ الأذان للتراويح، وقال: من أين لكم أنه لم يُنقل؟ واستحبَّ لنا مستحبُّ آخر الغسل لكل صلاة، وقال: من أين لكم أنه لم يُنقل؟، واستحبَّ لنا مستحبُّ آخر النداء بعد الأذان: للصلاة يرحمكم الله، ورفع بها صوته، وقال: من أين لكم أنه لم يُنقل؟، واستحبَّ لنا آخر لبس السواد والطرحه للخطيب، وخروجه بالشاويش يصيح بين يديه، ورفع المؤذنين أصواتهم كلما ذكر اسم الله واسم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- جماعةً وفرداً، وقال: من أين لكم أن هذا لم يُنقل؟ واستحبَّ لنا آخر صلاة ليلة النصف من شعبان، أو ليلة أول جمعة من رجب، وقال: من أين لكم أن إحياءهما لم يُنقل؟ وانفتح باب البدعة وقال: كل من دعا إلى باب بدعة: من أين لكم أن هذا لم يُنقل؟". انتهى من أعلام الموقعين (٢/ ٢٨١).

شبهات لأهل البدع، في أن البدع منها ما هي ضلالة ومنها ما هي حسنة والجواب عنها:

١- حديث: (مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا)، قالوا: هذا الحديث يدلُّ على أن من أوجد شيئاً من أمور الخير فإنه يُحمد على ذلك.

والجواب على هذه الشبهة هو:

أ- أن سبب الحديث: هي قصّة القوم الحفاة الذين حثَّ الرسولُ صلى الله عليه وسلم على الصدقة عليهم، حتى جاء الأنصاريُّ بالصُرّة وراه القوم ففعلوا مثله، فهو قد تصدّق، والصدقة مشروعةٌ بالكتاب والسنة، فيكون معنى الحديث: أن مَنْ دَلَّ الناس على السنة أو أحيا السنة فله أجر من عمل مثل عمله.

ب- في الحديث: (مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً) ولم يقل بدعةً حسنةً!، فلا يصلح دليلاً لهم.

٢- أن بعض الصحابة رضي الله عنهم أحدثوا عبادات أقرَّهم عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومنها:

إحداث بلال ركعتين بعد الوضوء، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل من الصحابة ما أحدثوه، مادام داخلاً في أصل مشروع.

والجواب:

أن هذا كان في زمن التشريع، وقبل اكتمال الدين؛ فكان الصحابة يجتهد الواحد منهم؛ فإن أقره النبي صلى الله عليه وسلم أصبح فعله بإقرار النبي صلى الله عليه وسلم سنة مستحبة، كفعل بلال رضي الله عنه، وإن أنكر عليه أصبح فعله غير مشروع، كما فعل مع الثلاثة الذين أحدثوا شيئاً زائداً على السنة، وقال فمن رغب عن سنتي فليس مني، مع أن زيادتهم داخلة في أصل مشروع.

٣- جمع أبي بكر للقرآن: فقالوا إن هذا بدعة، فالبدع منها ما هو حسن ومنها ما هو قبيح.

الجواب من وجوه:

أ/ أن أبا بكر رضي الله عنه من الخلفاء الذين أمرنا بالاعتداء بهم.

قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم: "أمر - صلى الله عليه وسلم - باتِّباع سنة خلفائه الراشدين، وهذا قد صار من سنة خلفائه الراشدين... ومن ذلك جمع المصحف في كتاب واحد".

ب/ أن أبا بكر رضي الله عنه من الصحابة، ونحن مأمورون بالاعتداء بهم، وما فعله الصحابة بلا نكير بينهم ليس داخلاً في البدع، لأننا منهيون عن اتباع غير سبيلهم كما في قول الله تعالى: "ويتبع غير سبيل المؤمنين"، والمؤمنون حين نزول الآية هم الصحابة رضي الله عنهم وأرضاهم، قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: "أصول السنة عندنا: التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، والاعتداء بهم، وترك البدع، وكل بدعة فهي ضلالة". رواه اللالكائي.

ج/ الداعي لجمع القرآن لم يكن موجوداً في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وهو الخوف على القرآن.

٤- جمع الناس في التراويح من عمر بن الخطاب، وقوله عن ذلك "نعمة البدعة".

الجواب من وجوه:

أ/ أن عمر رضي الله عنه من الخلفاء الذين أمرنا بالاعتداء بهم.

قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم: "أمر رسول الله - صلى الله عليه وسلم - باتِّباع سنة خلفائه الراشدين، وهذا قد صار من سنة خلفائه الراشدين، فإنَّ النَّاسَ اجتمعوا عليه في زمن عمر وعثمان وعلي".

ب/ أن عمر رضي الله عنه من الصحابة، ونحن مأمورون بالاعتداء بهم، وما فعله الصحابة بلا نكير بينهم ليس داخلاً في البدع، لأننا منهيون عن اتباع غير سبيلهم كما في قول الله تعالى: "ويتبع غير سبيل المؤمنين"، والمؤمنون حين نزول الآية هم الصحابة رضي الله عنهم وأرضاهم، قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: "أصول السنة

عندنا: التمسُّك بما كان عليه أصحابُ رسول الله صلى الله عليه وسلم، والاقتداءُ بهم، وتركُ البدع، وكل بدعةٍ فهي ضلالةٌ". رواه اللالكائي.

ج/ كان هناك مانع يمنع من الاجتماع على التراويح في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وهو خوف النبي صلى الله عليه وسلم أن تفرض علينا، وزال هذا المانع بموت النبي صلى الله عليه وسلم، وانقطاع الوحي. قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم: "كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يُحْتَضُّ على قيام رمضان، ويُرْعَبُ فيه، وكان الناس في زمنه يقومون في المسجد جماعاتٍ متفرقةً ووحداً، وهو - صلى الله عليه وسلم - بأصحابه في رمضانَ غيرَ ليلةٍ، ثم امتنع من ذلك معللاً بأنَّه خشي أن يُكتب عليهم، فيعجزوا عن القيام به، وهذا قد أُمنَ بعده - صلى الله عليه وسلم".

د/ أن مراد عمر بقوله: "نعمت البدعة" ليس البدعة الشرعية، بل البدعة اللغوية، فاللفظ الواحد يأتي في كلام الشرع، ويراد به حقيقته اللغوية، ويطلق في موضع آخر ويراد به الحقيقة العرفية، ويطلق في موضع آخر ويراد به الحقيقة الشرعية، ومن ذلك لفظ الصحبة والصاحب، أطلق في كلام الشارع بهذه الاعتبارات الثلاثة، فالإطلاق بالحقيقة اللغوية وهي مطلق الاقتران في مثل قول الله: "وكان له ثمر فقال لصاحبه"، وأما الحقيقة العرفية، وهي طول الملازمة ففي قول الله تعالى: "إذ يقول لصاحبه لا تحزن" وقول النبي صلى الله عليه وسلم "هلا تركتم لي صاحبي"، وأما الحقيقة الشرعية فمنها قول النبي صلى الله عليه وسلم: "أنتم أصحابي، وإخواني الذين يأتون بعدي"، رواه مسلم.

ويدل لذلك أيضاً استعمال الصحابة بعض المصطلحات الشرعية بمعانيها اللغوية عند العرب، كقول أبي بن كعب للنبي صلى الله عليه وسلم: "أجعل لك صلاتي كلها" قال: "إِذَا تُكْفَى هَمْكٌ، وَيُعْفَرُ لَكَ ذَنْبُكَ"، رواه الترمذي، فمراده بقوله: صلاتي، ليس الصلاة بالإطلاق الشرعي وهي المكونة من القيام والركوع والسجود، بل قصده بصلاتي أي: "دعائي".

قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم: "وأما ما وقع في كلام السلف من استحسان بعض البدع، فإنما ذلك في البدع اللغوية، لا الشرعية، فمن ذلك قولُ عمر - رضي الله عنه - لما جمع الناس في قيام رمضان على إمامٍ واحدٍ في المسجد، وخرج ورآهم يصلُّون كذلك فقال: نعمت البدعة هذه. وروي عنه أنَّه قال: إن كانت هذه بدعة، فنعمت البدعة".

قال ابن كثير في تفسيره (١/ ٣٩٨): "والبدعة على قسمين: تارة تكون بدعة شرعية، كقوله: فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة. وتارة تكون بدعة لغوية، كقول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن جمعه إياهم على صلاة التراويح واستمرارهم: نعمت البدعة هذه".

## تنبيه وخاتمة لباب النهي عن البدع:

لو لم نقل بهذه الأصول، لانفتح باب البدع ولم يغلق وفسد الدين، وتغيرت السنة، كما هو واقع في أهل البدع والطرق المخالفة للنبي صلى الله عليه وسلم، فإن قيل: من أين لكم أنه لم يفعله؟ وعدم النقل لا يستلزم نقل العدم!، فهذا سؤال بعيد جداً عن معرفة هديه وسنته وما كان عليه، ولو صحَّ هذا السؤال وقُبل لا استحَبَّ لنا مستحَبُّ الأذان للتراويح، وقال: من أين لكم أنه لم يُنقل؟ واستحَبَّ لنا مستحَبُّ آخر الغسل لكل صلاة، وقال: من أين لكم أنه لم يُنقل؟، واستحَبَّ لنا مستحَبُّ آخر النداء بعد الأذان: للصلاة يرحمكم الله، ورفع بها صوته، وقال: من أين لكم أنه لم يُنقل؟، واستحَبَّ لنا آخر لبس السواد والطرح للخطيب، وخروجه بالشاويش يصيح بين يديه، ورفع المؤذنين أصواتهم كلما ذكر اسم الله واسم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- جماعةً وفرداً، وقال: من أين لكم أن هذا لم يُنقل؟ واستحَبَّ لنا آخر صلاة ليلة النصف من شعبان، أو ليلة أول جمعة من رجب، وقال: من أين لكم أن إحياءهما لم يُنقل؟ وانفتح باب البدعة وقال: كل من دعا إلى باب بدعة: من أين لكم أن هذا لم يُنقل؟". انتهى من أعلام الموقعين (٢ / ٢٨١).

بفضل الله انتهى شرح الأربعين

في يوم الأربعاء ٢١ / ٢ / ١٤٤٥ هـ

والحمد لله أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً